

Distr.
GENERAL

A/48/403/Add.1
S/26450/Add.1
2 November 1993
ARABIC

ORIGINAL: ARABIC/ENGLISH/FRENCH/
RUSSIAN



مجلس الأمن
السنة الثامنة والأربعون

الجمعية العامة
الدورة الثامنة والأربعون
البند ٨٧ من جدول الأعمال
دراسة شاملة لكامل مسألة عمليات حفظ
السلم من جميع نواحي هذه العمليات

تحسين قوة الأمم المتحدة على حفظ السلم

تقرير الأمين العام

المحتويات

<u>الصفحة</u>	
٢	أولا - الردود الواردة من الدول الأعضاء ^(١)
٢	الاتحاد الروسي
٧	أستراليا
٨	تاييلند
١٠	السويد
١٣	فرنسا
٢٠	قطر
٢٠	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية
٣٠	ناميبيا
٣١	يوغوسلافيا
٣٩	ثانيا - الردود الواردة من المنظمات الحكومية الدولية
٣٩	رابطة أمم جنوب شرقي آسيا
٤٢	أمانة الكمنولث

(١) استنسخت الردود كما وردت. والتسميات المستخدمة لا تعني التعبير عن أي رأي، أيا كان، من جانب الأمانة العامة للأمم المتحدة بشأن المركز القانوني لأي بلد أو إقليم أو منطقة، أو بشأن المركز القانوني لسلطات ذلك البلد أو الاقليم أو المنطقة.

أولا - الردود الواردة من الدول الأعضاء

الاتحاد الروسي

[الأصل: بالروسية]

[١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣]

١ - إن التغييرات العميقة التي حدثت في العالم على مدى السنوات القليلة الماضية قد غيرت أيضا طبيعة التحديات التي يواجهها السلم والأمن الدوليان. فالتهديد الرئيسي الذي يواجه البشرية الآن لا يتمثل في احتمال اندلاع حرب نووية بين الدول الكبرى، بل يتمثل في الأزمات الإقليمية ذات الطابع القومي أو العرقي أو الديني.

٢ - وتطراً أيضا تغييرات مقابلة على أولويات المجتمع الدولي في مجال الأمن. فاهتمام معظم الدول ينصب الآن على جهود حفظ السلم، وبالتالي فقد نشأت حاجة مقابلة لتعزيز قدرة الأمم المتحدة على صنع السلم.

٣ - ويسر الاتحاد الروسي أن يلاحظ أن الأمم المتحدة قد حققت خلال السنوات القليلة الماضية، وبالرغم من جميع الصعوبات التي تصادفها في مسيرتها، تقدما كبيرا في مواءمة أنشطة صنع السلم حسب الظروف المتغيرة. والحقائق والاتجاهات ذات الصلة معروفة جيدا وليس ثمة ما يدعو إلى ذكرها هنا.

٤ - وفي الوقت نفسه نشأت مشاكل جديدة معينة. فبالرغم من أن الدول تعلق آمالها بصورة متزايدة على جهود صنع السلم التي تبذلها الأمم المتحدة، فإنها كثيرا ما تأبى مساندة تلك الآمال بأي مساهمة عملية، وتكريس ما يلزم لها من موارد مادية وتقنية ومالية ومن موارد بشرية. بل أنها تبدو أحيانا نافذة الصبر وانتقادية، عندما تتعثر عمليات صنع السلم التي تقوم بها الأمم المتحدة أو تفشل في تحقيق نتائج فورية واضحة. وسيتوقف الأمن العالمي ومستقبل الأمم المتحدة نفسه، إلى حد كبير، على مدى قدرة المنظمة على التكيف بسلاسة وكفاءة مع حقائق العالم المتغير.

٥ - وقد عزز تقرير الأمين العام المعنون "خطة للسلم" (A/47/277-S/24111) تعزيزا كبيرا مفهوم صنع السلم. وأظهرت المناقشة المفصلة التي جرت بشأن تلك الوثيقة في مجلس الأمن الحاجة العاجلة إلى تنفيذ الأحكام التي تتضمنها وإلى تحديد الأولويات المشتركة للدول الأعضاء في الأمم المتحدة.

٦ - ولقد بدأت أيضا في الجمعية العامة مناقشة موضوعية تنصب على "خطة للسلم"، وتنتظر نتائجها باهتمام.

٧ - وفي هذا الصدد يؤيد الاتحاد الروسي تأييدا كاملا توصية مجلس الأمن بأن تعتبر جميع الدول مسألة الاشتراك في عمليات حفظ السلم الدولية وتأييدها لتلك العمليات جزءا من سياستها الخارجية وسياستها المتعلقة بالأمن القومي. وينعكس هذا المبدأ الرئيسي في وثائق السياسة الخارجية النظرية والصكوك التنظيمية للاتحاد الروسي التي تجري بلورتها حاليا.

٨ - والمقصود بالأحكام الواردة في البيان الذي أدلى به رئيس مجلس الأمن في ٢٨ أيار/مايو ١٩٩٣ (A/25859) هو أن تساعد على توضيح وتطوير التوجه السياسي العام والمبادئ التنفيذية التي ينبني عليها القيام بعمليات حفظ السلم من جانب الأمم المتحدة. وهناك أيضا مساهمة مفيدة في تقرير الأساس الذي يجب أن تدار به عمليات حفظ السلم قدمتها الوثيقة التي أعدها فريق الخبراء الخاص المعني بالتعاون في مجال حفظ السلم الذي أنشأه مجلس التعاون لشمال الأطلسي. وفي اعتقادنا أن أحكام تلك الوثيقة يمكن أن تؤخذ في الاعتبار عند إعداد تقرير من الأمين العام للأمم المتحدة.

٩ - ومن الممكن تعزيز فعالية عمليات حفظ السلم التي تقوم بها الأمم المتحدة تعزيزا كبيرا بالاستفادة من الموارد التي تتيحها الدبلوماسية الوقائية استفادة أكثر فعالية وشمولا. ومن بين الجوانب الجديدة لهذا النشاط يرحب الاتحاد الروسي بأول وزع وقائي لوحدة عسكرية من الأمم المتحدة في مقدونيا بوصف ذلك خطوة هامة إلى الأمام بحثا عن نهج جديدة في مجال اتقاء النزاعات. ومن الممكن أيضا أن تكون زيادة تطوير مفهوم "المناطق الآمنة" ذات فائدة.

١٠ - والاتحاد الروسي على استعداد للمساعدة في تزويد الأمين العام بالمعلومات الأساسية، بما في ذلك المعلومات ذات الطابع السري، لكفالة فعالية الدبلوماسية الوقائية وأنشطة حفظ السلم بوجه عام.

١١ - ويؤيد الاتحاد الروسي فكرة أن يستفيد مجلس الأمن استفادة كاملة مما له من سلطات بموجب الميثاق ليوجه الأطراف المتنازعة في اتجاه التسوية السياسية عن طريق التفاوض. وهو يرحب بالجهود النشطة والهادفة التي بذلها الأمين العام في الشهور الأخيرة لممارسة ما له من امتيازات خاصة في مجال الوساطة وبذل المساعي الحميدة، ويعتقد أن المشاورات الوثيقة والمنتظمة التي أجراها الأمين العام في الوقت نفسه مع مجلس الأمن هي مشاورات ذات أهمية فائقة من أجل بلورة استراتيجية مشتركة.

١٢ - ويعلق الاتحاد الروسي أهمية بالغة على القيام، في أقرب فرصة ممكنة، ببلورة ترتيبات محددة من أجل تنفيذ أحكام المادة ٥٠ من ميثاق الأمم المتحدة. ومن المستصوب، على وجه الخصوص، توطيد الممارسة التي يوصي بموجبها مجلس الأمن صندوق النقد الدولي والبنك الدولي للإنشاء والتعمير وغيرهما من المؤسسات المالية المتعددة الأطراف بإيلاء المراعاة الواجبة للمحنة التي تسببها الجزاءات لـ "بلدان ثالثة"، وذلك عند ما يجري تخصيص أموال لهذه البلدان عن طريق تلك المنظمات.

١٣ - وتجربة عمليات حفظ السلم التي قامت بها الأمم المتحدة مؤخرا، وخاصة في البوسنة والهرسك، وكمبوديا، والصومال، تظهر أهمية وجود سلسلة وظيفية تعمل بسلاسة بين مهام تخطيط عمليات حفظ السلم التي تقوم بها الأمم المتحدة والإعداد لها وتقديم الدعم السوقي لها ورصد تنفيذها. وهذا، بدوره، يفترض مسبقا وجود تفاعل محدد بوضوح بين الوحدات العسكرية الوطنية، والتنظيم السليم لنظام القيادة، ووضع قواعد دقيقة تحكم القيام بالعمليات، ووضع معايير لاستخدام القوة. وغني عن القول أن عمليات حفظ السلم ذات "الولايات الصعبة" تتطلب نهجا خاصا، وهذا ينطبق أيضا على اختيار وحدات حفظ السلم التابعة للأمم المتحدة (بحيث يولى فيها الاعتبار الواجب لخبرة تلك الوحدات وكفاءتها القتالية) وعلى ملاءمة تدابير الإنفاذ بالقوة وما إلى ذلك.

١٤ - ومن الأمور ذات الأهمية الحيوية أن تبدأ العمليات في سياق أهداف محددة بوضوح للتسوية السياسية، وليس فحسب كمجرد استجابة من المجتمع الدولي للحالات "التي ينبغي فعل شيء ما فيها".

١٥ - ومن العناصر الحيوية لنجاح أنشطة حفظ السلم وجود أساس مالي سليم. والأزمة الحالية في هذا المجال ترجع، أولا وقبل كل شيء، إلى عدم وجود إرادة سياسية من جانب الدول لدعم الاستقرار الدولي عن طريق جهود الأمم المتحدة لحفظ السلم، كما يتجلى ذلك، على وجه الخصوص من أنه (كما هو مذكور في تقرير فولكر - أوغاتا (A/48/460، المرفق))، في مقابل كل ١٠٠٠ دولار تنفقها الدول على الدفاع، لا يساهم إلا بدولار ونصف دولار فقط في الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة من أجل حفظ السلم.

١٦ - وينبغي أن ينصب الاهتمام على استنباط ترتيبات من أجل رصد تخطيط الموارد البشرية والمادية والتقنية في عمليات الأمم المتحدة ورصد استخدام تلك الموارد الرشيد رسدا يتسم بمزيد من الدقة. ومن الممكن على وجه الخصوص تعزيز دور اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في جميع مراحل إعداد الميزانيات التشغيلية للأمم المتحدة وتنفيذها.

١٧ - وينبغي إيلاء الاهتمام لمسألة الدعم المالي للمرحلة الأولية من أي عملية في حالة حدوث وزع بصفة طارئة. والاتحاد الروسي على استعداد لتأييد اقتراح الأمين العام الداعي إلى وضع ترتيبات لتعجيل تخصيص الموارد لعملية جديدة فور إنشائها من جانب مجلس الأمن.

١٨ - وما زالت لدى الاتحاد الروسي شكوك بشأن وضع ميزانية وحيدة لجميع العمليات، نظرا لأن ذلك من شأنه أن يترك دون حل المشكلة الرئيسية المتعلقة بالحاجة إلى تنظيم الانفاق وتعزيز فعالية العمليات، وليس من شأنه أن يؤدي إلى تحسين حالة التدفق النقدي.

١٩ - ويعتقد الاتحاد الروسي أنه قد حان وقت النظر في تنوع مصادر تمويل عمليات حفظ السلم من خلال زيادة المسؤولية المادية للدول المتلقية وغيرها من الدول المعنية مباشرة بإنهاء النزاع. وقد يكون من

المفيد الحصول على موارد من المنظمات الإقليمية، ومن التبرعات، بما في ذلك التبرعات من المصادر غير الحكومية، والاستفادة في حالات محددة من التبرعات النوعية.

٢٠ - كما أن الأوان لاتخاذ خطوات محددة من أجل استعراض جدول الأنصبة المقررة في ميزانية عمليات الأمم المتحدة.

٢١ - والطرق التالية لتحسين آليات صنع السلم من جانب الأمم المتحدة تعتبر مناسبة على وجه الخصوص من حيث توقيتها وذلك في ضوء المهام الحالية للمنظمة:

(أ) يجب تعزيز الهياكل القائمة التي تشترك في تخطيط عمليات الأمم المتحدة والإعداد لها وإدارتها، وربما ينبغي إنشاء هياكل إضافية. فبموجب ميثاق الأمم المتحدة تتولى لجنة الأركان العسكرية مسؤولية التوجيه الاستراتيجي لأي قوات مسلحة توضع تحت تصرف مجلس الأمن. ويستحق تنشيط اللجنة دراسة جدية. فإذا استطاعت اللجنة أن تركز على إجراءات محددة وأن تشترك في عملها ممثلي البلدان الموردة الرئيسية للوحدات العسكرية (مثلا وفقا للمادة ٤٧ من الميثاق)، فسيكون باستطاعتها، تحت توجيه مجلس الأمن، أن تضطلع بالقيادة العامة للعمليات، وأن تضع مقترحات محددة بشأن التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية في أي ميدان بعينه، وما إلى ذلك. ويجب تحديد تقسيم المهام فيما بين وحدات الأمانة العامة تحديدا أوضح. ويرى الاتحاد الروسي أن من المهم تعزيز الوضع المركزي لإدارة عمليات حفظ السلم وأن تضم تلك الإدارة، بين موظفيها الرئيسيين، أخصائيين مؤهلين لديهم نطاق عريض من المهام، ويمكن أن يشتركوا بطرق شتى في بدء العمليات على وجه السرعة؛

(ب) ينبغي النظر جديا في قيادة ورصد العمليات الميدانية. فالقيادة الفعالة من جانب قائد قوات الأمم المتحدة، والتنسيق الوثيق لأنشطة الوحدات المستقدمة من بلدان شتى والتزامها بالولاية التي أناطها بها مجلس الأمن هي أمور ذات أهمية حيوية. ولهذه الغاية من المهم وجود علاقات متبادلة وتعاون على نحو محدد جيدا داخل قيادة العمليات (بما في ذلك عناصرها العسكرية والمدنية) ووجود مركز تشغيلي وحيد يعمل بكفاءة على مدار ٢٤ ساعة يوميا؛

(ج) لقد رحب الاتحاد الروسي بالأفكار الكامنة وراء مفهوم "قوات الاحتياطي" التابعة للأمم المتحدة الذي اقترحه الأمين العام. وينظر المجلس الأعلى حاليا في مشروع قانون بشأن مشاركة الاتحاد الروسي في عمليات حفظ السلم التي تقوم بها الأمم المتحدة. ويعتزم الاتحاد الروسي، عند اعتماد ذلك المشروع، أن يجري مفاوضات بغية عقد اتفاق مع الأمم المتحدة بشأن تقديم أفراد عسكريين ومدنيين ومساعدين من الروس، يكونون في حالة استعداد، وتقديم موارد وخدمات مادية وتقنية لعمليات حفظ السلم المنشأة فعلا أو المزمع إنشاؤها. وقد أبلغ الاتحاد الروسي بالفعل الأمم المتحدة بجزء من موارده القائمة (وهو فرقتان طبيتان تابعتان للجيش)؛

(د) من الأمور ذات الأهمية الحاسمة كفالة بدء العمليات بسرعة قدر المستطاع، عندما يكون تعزيز الاتفاقات الهشة في "المناطق الساخنة" بواسطة وجود الأمم المتحدة أمرا ممكنا وواجبا، وهو وجود ينبغي أن يبدأ بإرسال مراقبين. والوقت الفاصل بين اتخاذ مجلس الأمن قرارا وبدء العمليات الفعلي ينبغي تقصيره إلى حد كبير؛

(هـ) عند اتخاذ قرار ببدء عملية، خاصة عندما تكون عملية واسعة النطاق، ينبغي لمجلس الأمن أن ينظر ليس فقط في الملاءمة السياسية، وتكلفة الإجراء الذي تتخذه الأمم المتحدة، ودرجة المخاطر المحتملة بالنسبة للأفراد، بل أيضا في مشكلة "الانسحاب" من العملية. إذ ينبغي ألا يكون هناك "تدخل لا حدود له". غير أن هذا المبدأ لا ينبغي التقييد به تلقائيا. ففي حالات استثنائية، وفي غياب تسوية سياسية صالحة، ينبغي للدول الأعضاء في الأمم المتحدة أن توافق على تمديد العملية، نظرا لأن "وجود سلم سيء أفضل من وجود شجار جيد". وينبغي زيادة التوسع في تطبيق ممارسة تضمين قرارات مجلس الأمن أحكاما تجعل وجود أفراد الأمم المتحدة في مناطق النزاع متوقفا على إحراز تقدم نحو إيجاد تسوية سياسية؛

(و) ثمة حاجة ماسة إلى تحسين إجراءات تدبير الأفراد وتدريبهم، بمن فيهم الموظفون المدنيون. وعلى وجه الخصوص ينبغي أن تكون معايير تدبير الموظفين المدنيين أكثر دقة، وينبغي توحيد التوصيات المتعلقة بتدريب هؤلاء الموظفين من أجل القيام بعمليات الأمم المتحدة. ومن المفيد إنشاء "وحدات احتياطية" وطنية من الأخصائيين المدنيين المتطوعين. ويرى الاتحاد الروسي أن من المستصوب أن تعد الأمانة العامة للأمم المتحدة وترسل إلى البلدان المانحة المحتملة قائمة إرشادية بالتخصصات والشروط التي يجب استيفاؤها من جانب المرشحين.

٢٢ - ولقد أصبحت مسألة سلامة الأفراد خطيرة بوجه خاص في الآونة الأخيرة. وفي هذا الصدد يحبذ الاتحاد الروسي اتخاذ أكثر الاجراءات حسما، بما في ذلك اجراءات لتقديم المنظمات والأشخاص المذنبون بشن هجمات على "ذوي القبعات الزرقاء" وارتكاب أعمال عنف أخرى ضدهم الى العدالة. فالإبرام الإلزامي لاتفاقات مع البلدان المتلقية بشأن مركز قوات الأمم المتحدة يمثل حلا جزئيا للمشكلة ولكنه لا يوفر ردا كافيا بالنسبة لجميع المسائل. وفي الوقت نفسه ينبغي ألا تتحول الاجراءات القوية التي تتخذ للدفاع عن وحدات الأمم المتحدة الى عمليات عسكرية ذات طابع عقابي أو أن تؤدي الى تدخل الأمم المتحدة في الصراعات الداخلية.

٢٣ - ويجب جعل حق الأمم المتحدة في أن تقدم الى العدالة الأشخاص الذين يلجأون الى استخدام القوة ضد أفراد الأمم المتحدة حقا ملزما قانونا. وقد تنشأ سابقة لذلك عندما تبدأ محكمة العدل الدولية أعمالها بشأن يوغوسلافيا السابقة.

٢٤ - وبناء السلم بعد انتهاء الصراع يصبح جزءاً غير قابل للتصرف من أجزاء عمليات حفظ السلم، لا يمكن بدونه إعادة بناء البلدان بعد انتهاء مرحلة الصراع "النشطة". ويهم الاتحاد الروسي بصفة خاصة إجراء دراسة بشأن خبرة الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى وقدراتها في هذا المجال فيما يتعلق ببناء السلم في إقليم اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية السابق.

٢٥ - ويرى الاتحاد الروسي فائدة في المقترحات الداعية الى تحقيق لا مركزية المسؤولية عن حفظ السلم وصنع السلم، ويؤيد فكرة تعزيز دور المنظمات الاقليمية في هذا المجال وفقاً للفصل الثامن من ميثاق الأمم المتحدة. وينبغي أن يكون التقدم في هذا الاتجاه تدريجياً، وأن يتمثل شرط لا غنى عنه في أن يتحمل مجلس الأمن المسؤولية الرئيسية عن صون السلم والأمن الدوليين.

٢٦ - ويرحب الاتحاد الروسي بعقد اتفاق إطاري بين الأمم المتحدة ومؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا بشأن التعاون والتنسيق، ويحيط علماً بالجهود التي يبذلها مؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا، والجماعة الأوروبية، ومنظمة معاهدة شمال الأطلسي، واتحاد غرب أوروبا من أجل تسوية النزاع في اقليم يوغوسلافيا السابقة على أساس قرارات مجلس الأمن وتحت التوجيه السياسي من جانب المجلس.

٢٧ - ومسألة صنع السلم في اقليم اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية السابق مسألة بالغة الأهمية بالنسبة لنا. ويجري حالياً استخدام آليات صنع السلم الجماعية التابعة لرابطة الدول المستقلة، وكذلك الاتفاقات الاقليمية، كل على حدة، بشأن تسوية المنازعات في مناطق معينة من اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية السابق، بصورة أنشط، ويتزايد التعاون بين تلك الآليات وبين الأمم المتحدة ومؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا. ويقدر الاتحاد الروسي، بوصفه عضواً في تلك الآليات والاتفاقيات، المساهمة العملية التي تقدمها الأمم المتحدة في تسوية تلك النزاعات، وهو على استعداد لزيادة التعاون معها.

استراليا

[الأصل : بالإنكليزية]

[٦ آب/أغسطس ١٩٩٣]

١ - تشير "خطة للسلام (A/47/277-S/24111)" إلى التطور السريع الذي طرأ على طبيعة عمليات حفظ السلم في السنوات الأخيرة. فقد أصبحت الولايات أكثر تعقيداً، كما أن حجم قوات حفظ السلم وتكوينها، وكذلك عدد العمليات في أي وقت بعينه، كلها أصبحت أموراً تختلف كثيراً عما كان عليه الحال في الأربعين سنة الأولى من عمر الأمم المتحدة.

٢ - وهذا التوسع في عمليات حفظ السلم وتنوع أدوار حفظة السلم قد تحققا إلى حد كبير، دون إجراء مناقشات أو توافق آراء صريح بشأن الدور الملائم للأمم المتحدة والهيئات الأخرى وكذلك بشأن الحدود السياسية والعملية المستحسنة لحفظ السلم.

٣ - وقد تجاوزت طلبات حفظ السلم قدرة الأمم المتحدة في الوقت الحالي على التخطيط وعلى القيام بتوفير السوقيات. وتفرض على الدول الأعضاء مطالب مالية ومطالب من حيث الموارد البشرية تتسم بالتزايد. ومن المسلم به بوجه عام أن الأمم المتحدة قد توسعت عملياتها توسعا يفوق طاقتها، بحيث لم يعد مستوى تنظيمها ومواردها وإجراءاتها كافيا للوفاء بالطلبات التي تنهال عليها.

٤ - وعلى هذا يوجد سبب متزايد للاتفاق على ظروف يمكن التنبؤ بها بدرجة أكبر من أجل وزع عمليات حفظ السلم، وتعريف الحدود الواقعية لما يمكن أن يتوقع من الأمم المتحدة إنجازه تعريفا أوضح.

٥ - وتقوم حكومة استراليا حاليا بوضع آرائها بشأن أفضل السبل للتعبير عن هذه الظروف. وهي تؤيد، في الوقت نفسه، تأييدا كاملا الجهود الرامية الى تعزيز فعالية عمليات حفظ السلم التي تقوم بها الأمم المتحدة. وترحب بالاصلاحات الأخيرة الرامية إلى تعزيز قدرة الأمانة العامة على التخطيط لحفظ السلم، وتوفير السوقيات والقيادة والمراقبة لحفظ السلم. وستواصل استراليا الاضطلاع بدور نشط في المناقشات وفي تطوير مقترحات الدول الأعضاء، بالتشاور مع الأمين العام، بشأن الخطوات العملية لتحسين فعالية حفظ السلم.

تايلند

[الأصل : بالانكليزية]

[٢١ تموز/يوليه ١٩٩٣]

أولا - فيما يتعلق بالمبادئ العامة

١ - تتفق الحكومة التايلندية الملكية مع الأمين العام في ملاحظته أن "حجر الزاوية في العمل الذي تضطلع به الأمم المتحدة هو الدولة ويجب أن يظل كذلك". واحترام سيادة الدول وسلامة أراضيها هو، بالتالي، أمر لا غنى عنه في أي عمل مشترك يضطلع به على الصعيد الدولي أو على صعيد الأمم المتحدة.

٢ - إن الحكومة التايلندية الملكية تتابع باهتمام بالغ التطور في أنشطة إرساء السلم التي تضطلع بها الأمم المتحدة. ولما كانت أنشطة إرساء السلم تستتبع الكثير من المخاطر الجديدة، ترى الحكومة التايلندية الملكية أنه يجب النظر باستفاضة في مزايا ومساوئ كل نشاط من أنشطة إرساء السلم التي تضطلع بها

الأمم المتحدة. ففي بعض الحالات قد تأتي هذه الأنشطة بنتيجة عكسية، لا سيما في حالة عدم الحصول على موافقة جميع أطراف النزاع.

٣ - ويلزم أيضا المزيد من النظر بعناية في اقتراح الأمين العام الداعي الى إرسال قوات الأمم المتحدة لحفظ السلم الى "مناطق الاضطراب والأزمات المحتملة" لمنع نشوب قتال. وترى الحكومة التايلندية الملكية أن الأمر يتطلب المزيد من الوضوح بشأن النطاق والظروف التي يمكن أن يتم فيها ذلك.

ثانيا - فيما يتعلق بقدرة الأمانة العامة

٤ - ترحب الحكومة التايلندية الملكية بعملية التوسع الأخيرة في مكتب المستشار العسكري. وهي تؤيد بالكامل أيضا الاقتراح الداعي الى إدماج شعبة العمليات الميدانية في إدارة عمليات حفظ السلم.

ثالثا - فيما يتعلق بالتخطيط

٥ - إن ضرورة تحسين إجراءات التخطيط أمر مسلم به تماما وترى الحكومة التايلندية الملكية أنه ينبغي تعيين قادة القوات في مرحلة مبكرة وإشراكهم مباشرة في التخطيط التمهيدي ليتسنى إسداء المشورة في وقت مبكر بشأن تكوين القوات واحتياجاتها لضمان الاستعداد الفعال من جانب البلدان المساهمة بجنود. ولا بد أيضا من تحسين إجراءات التوريد والسوقيات.

رابعا - فيما يتعلق بالقيادة والمراقبة

٦ - أوجد التوسع السريع في أنشطة حفظ السلم حاجة ملحة الى إنشاء غرفة عمليات/مركز عمليات في مقر الأمم المتحدة. والحكومة التايلندية الملكية مع الذين يرون أنه لا بد، كمطلب أدنى، من أن يعمل هذا المركز كجهة محورية وحيدة للاتصالات والمعلومات المتعلقة بعمليات حفظ السلم. وقد يفيد هذا المركز في الأجل الطويل في تحقيق التكامل بين الاحتياجات التنفيذية والسوقية والتخطيطية والاستخبارية لهذه العمليات.

خامسا - فيما يتعلق بالتدريب

٧ - تعتقد حكومة تايلند الملكية أن نجاح جميع أنشطة حفظ السلم يعتمد على وجود موظفين مدربين. ومن البديهي أن التدريب ينبغي أن يستند الى معايير ومفاهيم للعمليات متفق عليها. وهي ترحب بالجهود المبذولة في إعداد كتيب شامل للأمم المتحدة بشأن الإمدادات والسياسات والإجراءات. وبالإضافة الى ذلك،

ينبغي أن تدرس إمكانية إنشاء مراكز تدريبية إقليمية دراسة جدية. ذلك لأن التعاون الإقليمي في تقاسم الخبرات يمكن أن يعزز قدرة الدول الأعضاء واستعداداتها للمساهمة في عملية حفظ السلم.

سادسا - فيما يتعلق بالتمويل

٨ - أعربت حكومة تايلند الملكية منذ مدة طويلة وبجدية عن قلقها إزاء الحالة المتقلقلة التي يتسم بها تمويل عمليات حفظ السلم. ونعتقد اعتقادا راسخا أن جهود الأمم المتحدة في مجال حفظ السلم بالغة الحيوية بالنسبة للمحافظة على السلم العالمي بحيث يجب ألا تظل رهينة التقييدات المالية وتقييدات الميزانية. ومفتاح حل هذه المشكلة العويصة في رأينا ما زال يكمن في دفع الدول الأعضاء أنصبتها المقررة بالكامل وفي موعدها غير أنه ينبغي أن تتبع بجدية نهج جريئة ومبتكرة أخرى اقترحها الأمين العام في "خطة للسلام" (A/47/277-S/24111).

سابعا - فيما يتعلق بسلامة الموظفين

٩ - إن تايلند بوصفها بلدا مساهما بجنود يساورها قلق بالغ بسبب تزايد عدد الوفيات بين أفراد عمليات حفظ السلم وغيرهم من الأفراد. وتعرب حكومة تايلند الملكية عن أملها في أن يتم تنفيذ التدابير التي أوصت بها الجمعية العامة في قرارها ٧٢/٤٧ المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، في أقرب وقت.

السويد*

[الأصل : بالانكليزية]

[٢٠ آب/أغسطس ١٩٩٣]

الجهود الجارية

١ - ترحب بلدان الشمال الأوروبي بالجهود الجارية لإعادة تشكيل إدارة عمليات حفظ السلم بهدف تعزيز قدرة الأمم المتحدة في مجال حفظ السلم، وتؤيد هذه الجهود.

٢ - وهي ترحب على وجه الخصوص بضم الأجزاء ذات الصلة من شعبة العمليات الميدانية الى إدارة عمليات حفظ السلم، كخطوة نعتقد أنها ستعمل على تعزيز وزيادة فعالية تخطيط هذه العمليات وتسييرها ودعمها إداريا.

* بالنيابة عن بلدان الشمال الأوروبي، وهي ايسلندا والدانمرك والسويد وفنلندا والنرويج.

٣ - وهي تتطلع الى نتيجة أعمال فريق التخطيط الاحتياطي، الرامية الى تحسين وتعجيل إجراءات المنظمة في الحصول من الدول الأعضاء على أفراد أو وحدات مشكلة ومعدات للاضطلاع بعمليات جديدة لحفظ السلم أو للتوسع في العمليات القائمة.

٤ - وهي على استعداد للتعاون مع الأمانة العامة، بالقدر الذي تسمح به الموارد، وللعثور على أفراد إضافيين لمهام محددة في مجال حفظ السلم يمكن توفيرهم للأمم المتحدة بصفة مؤقتة.

٥ - وترحب بلدان الشمال الأوروبي بإنشاء غرفة عمليات من أجل عمليتي حفظ السلم في الصومال وفي يوغوسلافيا السابقة، وتشيد باعتزام الأمين العام اتخاذ ما يلزم من خطوات لإنشاء غرفة عمليات متكاملة تغطي عمليات حفظ السلم في جميع أنحاء العالم. ومن الضروري الآن تعزيز قدرات الأمانة العامة للأمم المتحدة بقدر كبير لإدارة العمليات الجارية وقيادتها ومراقبتها على الصعيد التنفيذي.

٦ - وهي تعتبر أيضا أن إنشاء خلية داخل إدارة عمليات حفظ السلم للتخطيط العسكري هو تدبير ضروري وحسن التوقيت لتعزيز قدرة الأمانة العامة.

٧ - ومع ذلك، وبالإضافة الى التدابير الجارية تنفيذها، تقترح بلدان الشمال الأوروبي أن ينظر في المقترحات التالية بهدف اتخاذ الإجراءات اللازمة بشأنها في المستقبل القريب.

التنظيم والفعالية

٨ - ينبغي إعادة النظر في ترتيبات تدريب أفراد قوات حفظ السلم - العسكريون منهم والمدنيون والشرطة - وتحسينها، وذلك باستخدام ما يوجد من القدرات الملائمة لدى الدول الأعضاء، والمنظمات والترتيبات الاقليمية، والمنظمات غير الحكومية، والأمانة العامة. وينبغي النظر بوجه خاص في إنشاء برنامج تدريبي للأفراد الأساسيين في عمليات حفظ السلم بهدف إنشاء مجموعة من الأفراد المدربين الملمين بمنظومة الأمم المتحدة وإجراءات العمل المتبعة فيها. وبلدان الشمال الأوروبي مستعدة لاستكشاف سبل ووسائل تعزيز تعاونها في هذا المجال مع الأمم المتحدة والدول الأعضاء فيها.

٩ - وينبغي إشراك الموظفين الأساسيين لعملية حفظ السلم في العملية التخطيطية في مرحلة مبكرة. وينبغي أن يكون من المبادئ الإرشادية في هذه العملية أنه ينبغي للأشخاص الذين سينفذون عملية من عمليات حفظ السلم أن يشتركوا أيضا، بقدر الإمكان، في تخطيطها. وهذا ما سيتطلب زيادة الجهود التي تبذلها الأمانة العامة لتحديد في مرحلة مبكرة، بالتعاون مع الدول الأعضاء، الأفراد الأساسيين المحتملين، مثل قادة القوات وكبار المسؤولين الإداريين، من أجل عمليات حفظ السلم المستقبلية.

١٠ - وينبغي تزويد الدول الأعضاء، حسب الاقتضاء، بمواصفات مجالات مسؤولية مختلف الخبراء والمستشارين والموظفين المكتبيين العاديين داخل إدارة عمليات حفظ السلم، فيتيسر بذلك الاتصال والتعاون بين جميع الأطراف المعنية.

التمويل

١١ - إن الوضع المالي الخطير لعمليات الأمم المتحدة الخاصة بحفظ السلم مثار قلق كبير لبلدان الشمال الأوروبي. ولا بد، مع وضع المقترحات المفيدة الواردة في تقرير فولكر وأوغانا في الاعتبار (A/48/460)، المرفق) من تأمين توافر تمويل كاف لعمليات حفظ السلم، على أساس مبدأ المسؤولية الجماعية ودفع الاشتراكات المقررة، بالكامل وفي حينها. وفي هذا الصدد، تؤكد بلدان الشمال الأوروبي على أهمية سداد جميع المبالغ المستحقة للبلدان المساهمة بجنود، دون تأخير.

١٢ - ولئن كانت بلدان الشمال الأوروبي ترحب بإنشاء الصندوق الاحتياطي لحفظ السلم فإنها تؤكد على ضرورة إجراء مزيد من المناقشات بشأن كيفية الحصول على تمويل كاف للمرحلة الأولى من عمليات حفظ السلم.

١٣ - وتقتصر بلدان الشمال الأوروبي أن تتخذ الخطوات اللازمة للسماح بتفويض المزيد من السلطة المالية والإدارية إلى قائد القوة أو الممثل الخاص في البعثة المتعددة العناصر، كوسيلة لتعزيز أداء البعثة وتحقيق قدر أكبر من الكفاءة بالنسبة للتكلفة. ولهذا الغرض، لا بد من إعادة النظر في الأنظمة والقواعد المالية الحالية للأمم المتحدة، وكذلك الإجراءات الإدارية الخاصة بعمليات حفظ السلم، من أجل زيادة قدرة البعثات على التكيف بمرونة مع الأوضاع الجديدة والمتطلبات المحددة. ولكن ينبغي مقابلة هذه التدابير بما يلزم من الجهود لتوفير التدريب الكافي للموظفين الإداريين العاملين في الميدان فضلا عن تعزيز إجراءات المراقبة الداخلية.

الاتفاقات والمبادئ التوجيهية

١٤ - إن إبرام اتفاقات تتعلق بمركز القوات أمر أساسي لإقامة علاقة عمل واضحة المعالم بين الأمم المتحدة والبلد المضيف لعملية حفظ السلم. ولا بد، بالتالي، من أن تكشف الأمانة العامة جهودها لوضع الصيغ النهائية لهذه الاتفاقات، ومن الأفضل أن يتم ذلك قبل إرسال قوة من قوات حفظ السلم.

١٥ - وتود بلدان الشمال الأوروبي أيضا أن تؤكد الأهمية الحاسمة للاتفاق النموذجي بين الأمم المتحدة والدول الأعضاء المساهمة بأفراد ومعدات في عمليات حفظ السلم، لا سيما وأن هذه العمليات تصبح متزايدة التعقيد. وتحث بلدان الشمال الأوروبي الأمانة العامة على إبرام اتفاقات كهذه مع الدول الأعضاء المساهمة.

فرنسا

[الأصل: بالفرنسية]

[٢٨ تموز/يوليه ١٩٩٣]

١ - لقد اطّلعَت فرنسا مع الارتياح على تقرير الأمين العام المؤرخ ١٥ حزيران/يونيه ١٩٩٣ (S/25944) بشأن تطبيق التوصيات الواردة في "خطة للسلام" (A/47/277-S/24111). وهي تعرب عن سعادتها بالتدابير التي اتّخذت فعلا.

٢ - وطبقا للرغبة التي عبّر عنها الأمين العام، فإن الحكومة الفرنسية تعتزم الإسهام في التفكير الجاري حاليا، وتقدم وجهات النظر التالية:

أولا - تحسين الإعداد لعمليات حفظ السلم

تعزير الأمانة العامة

٣ - إن فرنسا ترحب برؤية زيادة ملموسة في عدد الأفراد وفي الهياكل الأساسية لإدارة عمليات حفظ السلم. ولا بد من مواصلة هذا الجهد داخل الشُعَب المدنية والعسكرية لهذه الإدارة. فهذه الزيادة في القدرة، المعترف بحتميتها من قِبَل الجميع، تشكل ضرورة للاستجابة للتعزير المتواصل لعمليات حفظ السلم التي تتطلب متابعة مستمرة من الناحيتين السياسية والعسكرية.

٤ - وفي موازاة ذلك، تؤيد الحكومة الفرنسية دون تحفظ مبادرة الأمين العام بشأن إيفاد بعثات لتقصي الحقائق ميدانيا حيثما يطلب ذلك من المنظمة الدولية، أو حين يكون هناك خطر يستدعي تدخلها. وعلى نحو ما أشار إليه الأمين العام في تقريره الخاص المؤرخ ١٥ حزيران/يونيه ١٩٩٣، فإن مجموعة المعلومات التي تكونت لدى هذه البعثات، أو التي تلقتها من الدول الأعضاء، يتعين أن تُعالج بكفاءة. ولهذا السبب كذلك، يبدو أنه لا غنى عن مواصلة تعزيز أجهزة الأمانة العامة، ولا سيما الشعبة العسكرية وغرفة عمليات إدارة عمليات حفظ السلم.

زيادة التخطيط العسكري

٥ - إن مهمة التخطيط العسكري حاسمة اليوم مثلها في ذلك مثل المتابعة السياسية لمختلف المنازعات الحالية. ومطلوب من الأمم المتحدة أن تقوم بوزع بعثات لحفظ السلم تضم دولا ذات تقاليد عسكرية شتى. وينبغي أن تتوفر لها بنية تكفل لها اليقظة، كما ينبغي، فيما يتعلق بالتخطيط، أن تكون أقدر على توقع حالات الأزمات والتصرف على وجه السرعة وتيسير التخطيط الأولي للعمليات حسب القيود المحددة للغاية الخاصة بالأمم المتحدة.

٦ - ويتعين توجيه الجهود في ثلاثة مسارات:

(أ) حتى قبل أن تعلن الدول الأعضاء عن مساهماتها، لا بد أن يسبق ذلك وضع مفهوم تشغيلي أولي يقوم على مراجعة عسكرية أوفى مما يفرضي إلى وضع الخطوط العريضة لعملية التخطيط بالتشاور مع الممثل الخاص للأمين العام ذي الاختصاص. ومن شأن ذلك أن يمكّن من تحسين النوعية والطابع الجاد لخطة التنفيذ المتعلقة بالجانب العسكري للولاية على النحو الذي يرد وصفه تقليدياً في تقرير الأمين العام الذي يحدد إطار العمل الخاص بكل بعثة. ولذلك ينبغي أن يُستحدث تدريباً هيكلياً جديداً يلحق بالأمانة العامة ويتكون من موظفين ذوي خبرة متينة في موضوع التخطيط. ويجب أن يكون حجم هذا الهيكل متناسباً مع المرونة المنتظرة من هذا النوع من الهياكل؛

(ب) ومنذ بداية نشر القوات، يتعين تعزيز هذا الهيكل، بقدر ما يكون ذلك ممكناً، بممثلين من الدول المساهمة المكلفة بإعداد التخطيط التشغيلي ذاته، وذلك بالاتصال مع هيئة الأركان التي سيجري وزعها في الميدان؛

(ج) ومن ناحية أخرى، توجد بالفعل خلايا تخطيط نوعي في عدة منظمات متعددة الأطراف ذات طابع سياسي وعسكري، ولا سيما في منظمة دول حلف شمال الأطلسي ومنظمة اتحاد غرب أوروبا. وعمليات الاتصال وتبادل الآراء بين الأمم المتحدة وهذه المنظمات، التي توجد لديها خبرة ودراية مسلّم بهما، تعتبر ضرورية ولا بد من تطويرها، ولا سيما من أجل مناطق العمليات التي تغطيها هذه المنظمات وفي الحالات التي تُدعى فيها الأخيرة إلى التدخل المباشر بناء على طلب الأمم المتحدة. فمن شأن عمليات التبادل هذه أن تفسح المجال لتحقيق التكامل الذي لا غنى عنه حين يكون خبراء وجنود هذه المنظمات ملزمين بالعمل جنباً إلى جنب مع الأمم المتحدة في الميدان.

بذل المزيد من الجهود تجاه البلدان المساهمة

٧ - إن البلدان الرئيسية التي تساهم بتقديم عدد من الأفراد العسكريين أعربت بصورة منتظمة عن رغبتها في أن تُحاط علماً، خلال سير أعمال البعثة، بالتوجهات والقرارات التنفيذية التي يتم اتخاذها. وتتفهم الحكومة الفرنسية هذه المطالب، وترى أنه من المفيد أن تُنشأ لجنة متابعة غير رسمية مكونة من الممثلين الدبلوماسيين والعسكريين للبلدان الرئيسية المشتركة في البعثة المعنية، وان تتولى إدارة عمليات حفظ السلم إعلام هذه اللجنة بانتظام، أو التشاور معها عند الاقتضاء، بشأن القرارات المتخذة أو المعتمز اتخاذها. وخلاصة القول إنه إذا كان من اللازم العمل على زيادة سبل التحليل والتخطيط والمتابعة من جانب الأمانة العامة، فإنه من المنطقي ومن الأفضل أن تحاط الدول المساهمة علماً، في موازاة ذلك، وبصورة جماعية، بالسير السليم لعمليات البعثة.

تحسين السوقيات

٨ - يلاحظ أن الأمم المتحدة تُدعى على نحو متزايد من قبل المجتمع الدولي إلى التدخل بسرعة فائقة في حالات الأزمات وفي حالات الطوارئ الإنسانية. وتنطوي هذه المسؤولية المتصاعدة على ضرورة قيام المنظمة باختصار الفترة المطلوبة للتحرك أكثر فأكثر. وتفترض هذه الضرورة أن تكون تحت تصرف المنظمة في كل لحظة المتطلبات المادية اللازمة لإيفاد بعثة على وجه السرعة. ولهذا تبدو ضرورة تعزيز الإمكانيات السوقية للأمم المتحدة.

٩ - كما أن تخزين المعدات الحربية والذخيرة يقتضي صيانة مكلفة ووجود أفراد ذوي كفاءة وعلى دراية بهذه المواد. ولهذا الأسباب بوجه خاص يفضل جعل المعدات العسكرية بصورة عامة تحت المسؤولية الحصرية للدول الأعضاء.

١٠ - وفي الوقت نفسه، أوضحت التجارب الأخيرة أن بعض الاحتياجات تعتبر ثابتة من بعثة إلى أخرى. كما أن عملية حفظ السلم تنطوي على اللجوء إلى استخدام أنواع محددة للغاية من المعدات لا توجد بتاتا في إطار الحياة المعتادة للوحدات التي تدعى للخدمة مرتدية القبعات الزرقاء ومن الممكن استخدامها في ساحات عمليات شتى. وينطبق ذلك على حالة المعدات غير العسكرية (الجاهزة مسبقا، وأجهزة الإرسال اللاسلكي، وأجهزة الهاتف والمركبات ...)، وكذلك الحال أيضا فيما يتعلق ببعض المعدات العسكرية (وسائل الاتصالات العسكرية والمركبات المصفحة الواجهاة، والطائرات التي تطير بدون طيارين ...). وهنا من الضروري أن تكون الأمانة العامة قادرة على تزويد موظفيها المدنيين والعسكريين، منذ لحظة وزعهم، بهذه المواد اللازمة لإنجاز مهمتهم. وعلى هذا ينبغي أن يكون لدى الأمانة العامة مخزون مركزي صغير من المواد المعدة بصورة مخصصة لعمليات حفظ السلم.

ثانيا - تحسين سير بعثات حفظ السلم ميدانيا

إسهام الدول الأعضاء في الميدان العسكري

١١ - في مواجهة احتياجات التدخل المتزايدة للأمم المتحدة، لا بد من إجراء إصلاح متعمق لنظام تعبئة أفراد القبعات الزرقاء. وإذا كان من الجلي أن المنظمة لا تمتلك اليوم وسائل تمويل قوات دائمة فلا مناص من لجوء الدول الأعضاء إلى إعداد قوات من الممكن تعبئتها بصورة عاجلة. ويتعين أن يتم تشكيل هذه القوات من وحدات محددة بصورة مسبقة "مخصصة" من أجل تكوين مجموعة نماذج من القوى المدربة وفقا لمهام حفظ السلم وأن تكون هذه القوات مجهزة بالمعدات المتسقة فيما بينها، وأن توضع هذه الوحدات (النماذج العسكرية) تحت تصرف الأمم المتحدة وتكون جاهزة للتعبئة في كل لحظة.

١٢ - ونظرا لتزايد عمليات حفظ السلم، فإن الحدود الحالية لقدرات البلدان المساهمة الرئيسية قد تم بلوغها. وتضطر الدول الآن، أكثر مما كانت عليه في الماضي، للمشاركة وفقا لمصالحها الوطنية الخاصة بها

أساسا. وقد يحدث أيضا أن تبدي الدول المساهمة افتقارا إلى الحماس للتدخل في سياق الإطار الوحيد لما اتفق على تسميته اليوم بأن "الالتزام الأخلاقي" لأعضاء المجتمع الدولي.

١٣ - وينبغي أن تتيح آلية النماذج العسكرية إمكانية إصلاح الاتجاهات الحالية إلى حد كبير، والعودة إلى مبدأ حياد المنظمة، ومساعدة الأمين العام، عن طريق المشاورات المسبقة، على تقييم القدرة الحقيقية للمنظمة على التدخل. وينبغي أيضا أن تمكّن هذه الآلية من اشتراك عدد أكبر من الدول الأعضاء في بعثات حفظ السلم. والأمل معقود على أن تشعر كل دولة عضو أنها معنية بهذا النهج وأن تقوم حسب قدراتها الخاصة بتحديد أنواع الوحدات التي قد يكون في وسعها أن تضعها تحت تصرف المنظمة. ويجب أن تبادر كل دولة عضو بالمشاركة في هذه العملية في وقت ما.

تعزير قدرة الوحدات على القيام بعمل مشترك

١٤ - إن التنظيم السوقي لهذه النماذج معناه أن يكون لدى جميع الوحدات المدعوة إلى العمل بعد إخطار قصير جدا قاعدة من المعارف والوسائل المشتركة. ولذا يبدو من الضروري إجراء تدريب واحد لكل الوحدات المعنية. وهذا التدريب، المكمل للتدريب العسكري الخاص بكل جيش، ينبغي تقديمه في البداية داخل المدارس العسكرية الوطنية. وينبغي أن تنسق الأمم المتحدة، أولا على صعيد كبار الضباط ونزولا بالتدرج حسب التسلسل العسكري، دورات التدريب التي من شأنها أن تتيح تبادل المفاهيم والطرق. ولا بد من تنظيم هذه الدورات التدريبية بشكل تناوبي من جانب الدول الرئيسية المساهمة وتحت إشراف الأمم المتحدة. كما ينبغي من ناحية أخرى أن تنظم الأمم المتحدة تدريجيا تدريبات لهيئة أركان الحرب المشتركة من أجل اختبار قدرة الوحدات على العمل المشترك في ظل الظروف الواقعية واقتراح وسائل ملموسة لتحسين هذه القدرة.

تعزير أدوات التحليل السياسي ومتابعة أعمال البعثات

١٥ - تتضمن مهام البعثات التي تم وزعها مؤخرا جانبا سياسيا يتزايد نطاقه. فقد أصبح يطلب بانتظام الآن من البعثات مراقبة الإدارات المنشأة في المواقع، وتدريب قوات شرطة جديدة، وصهر الفصائل المختلفة التي كانت بينها خصومة سابقا في جيوش جديدة، وتأمين نزاهة الحملات الانتخابية وما إلى ذلك. وهذه المهام تمثل كلها استجابة لما أعرب عنه الجميع من حرص على رؤية بعثات حفظ السلم تعالج أيضا المنشأ السياسي للنزاعات بغية التمكن من تحقيق توطيد دائم للسلم.

١٦ - وهذه المسؤولية الجديدة تقتضي أن تكون البعثة المكلفة بمهمة حفظ السلم هذه "يقظة" لأي تطور في المواقف السياسية لكل أطراف النزاع. وهذا الحرص على معرفة الساحة السياسية الداخلية بصورة أفضل يعتبر ضروريا جدا، لأن بعثات حفظ السلم - التي يزيد عدد أفرادها غالبا على عشرات الآلاف من الرجال - ليست في حمة من ظهور مشاعر رافضة لها من جانب السكان، مشاعر تتلاعب بها أحيانا أقلية

تعارض المهمة الجاري تنفيذها. وينبغي أن تكون كل بعثة قادرة على التكهون بالمشاكل التي قد تواجهها وإفهام السكان المعنيين الأسباب المنطقية للقرارات التي تتخذها.

١٧ - ولذا يغدو من المستصوب أن تكون لدى كل بعثة دائما وحدة تحليل سياسي ملحقمة مباشرة بمكتب الممثل الخاص. وسيتمثل دور هذه الوحدة، المكونة من إحصائيين وخبراء دوليين من المنطقة، في القيام عن كذب برصد وتحليل التطورات في المناخ السياسي وفي آراء الأطراف المحلية وذلك من أجل إحاطة الممثل الخاص علما بما يظهر من اتجاهات في الرأي بين الدوائر السياسية والسكان. ويتعين أيضا أن تُنقل التحليلات السياسية لهذه الوحدة إلى الأمانة العامة، للعلم.

ثالثا - تحسين الرقابة السياسية

١٨ - تؤيد فرنسا تأييدا حازما تعزيز الرقابة السياسية على عمليات حفظ السلم.

١٩ - وينبغي أن يكون هناك رصد أوثق لمختلف مراحل هذه العمليات.

٢٠ - فالإعداد للعمليات يجب أن يكون وفق المبادئ التوجيهية للسياسة التي يقترحها الأمين العام في "خطة للسلام".

٢١ - وإرسال بعثات لتقصي الحقائق يشترك فيها ممثلون عن إدارة عمليات حفظ السلم، من شأنه، علاوة على الاستجابة الكاملة للرغبة المشتركة في تطوير الدبلوماسية الوقائية، أن يساعد على تمهيد الطريق لوزع القوات، عن طريق تحديد الاحتياجات وجمع المعلومات وتقدير التكلفة المتوقعة للعمليات. وينبغي إحالة تقارير هذه البعثات إلى الدول الأعضاء بأسرع ما يمكن بغية تمكينها من اتخاذ التدابير اللازمة في وقت مبكر من أجل مشاركتها المحتملة في هذه العمليات.

٢٢ - وينبغي تعميم الممارسة المتمثلة في تعيين ممثل خاص للأمين العام لكل عملية، على أن يعين ذلك الممثل الخاص في أعقاب مشاورات مع أطراف النزاع ومع مجلس الأمن. ويتمثل دوره في تنسيق أنشطة مختلف العناصر المكونة للعملية (المدنية، والعسكرية، والإنسانية)، وضمان الرقابة السياسية - وليست التشغيلية - للمسائل العسكرية، وتقديم تقارير بانتظام عن بعثته إلى الأمين العام وإلى مجلس الأمن.

٢٣ - وإنشاء أية عملية يتوقف، قبل كل شيء، على قيام مجلس الأمن بتحديد ولايتها بصورة واضحة. وعلى هذا الصعيد، تعرب فرنسا عن رغبتها في أن تكون القرارات "المؤسّسة" لقوات حفظ السلم محددة قدر الإمكان فيما يتعلق بالنقطتين التاليتين:

(أ) ينبغي أن يكون تحديد الأهداف العسكرية النهائية واردا صراحة في ولاية القوة. وحرصا على الواقعية، ينبغي أن تكون هذه الأهداف محدودة ولا ترمي بالضرورة إلى إيجاد تسوية كاملة للأزمة؛

(ب) ينبغي أن تتضمن الولاية تحديدا للأهداف المرحلية. وينبغي أن يكون الأمين العام قادرا على اقتراح جدول زمني تقييمي في التقرير الذي يقدمه إلى مجلس الأمن عند بدء كل عملية. ومن الممكن أن تتضمن الأهداف الوسيطة ما يلي: نزع سلاح المتحاربين (الجزئي أو الكلي)، وإقامة وقف لإطلاق النار والتقيد به، وإرسال بعثات للمساعي الحميدة إلى مناطق النزاع.

٢٤ - ومن الممكن تحسين إدارة العملية ومتابعتها:

(أ) بتسمية موارد غرفة العمليات التابعة لإدارة عمليات حفظ السلم، التي لا تزال محدودة للغاية. وهذه الغرفة ينبغي أن تكون مفتوحة ليس فقط لأفراد الإدارة، بل وكذلك للممثلين العسكريين للدول المساهمة بقوات، ولأعضاء لجنة أركان الحرب المنشأة بموجب المادة ٤٧ من الميثاق؛

(ب) باللجوء إلى الممثل الخاص للأمين العام للاطلاع بصورة منتظمة (مرة واحدة كل شهر) على وضع بعثته بوجه عام، وعلى سير عملياتها، وعلى المشاكل التي تصادف في تنفيذ مهمة البعثة والتقيد بالمواعيد المحددة مسبقا. وينبغي إحاطة مجلس الأمن علما بأعمال وحدة التحليل السياسي التابعة للبعثة، وكذلك بأي معلومات أخرى (مراجعات خاصة) من الممكن أن تؤدي إلى تنوير المجلس؛

(ج) بالقيام بصورة منتظمة بإرسال بعثات تفتيش مكونة من خبراء ذوي ولاية من مجلس الأمن ومسؤولين أمامه، بغية تقييم الحالة والتحقق من كون موارد قوة حفظ السلم متناسبة مع ولايتها، والتحقق من الامتثال لقواعد تدخلها ومن تفسير تلك القواعد تفسيرا موحدًا.

٢٥ - وإشراك المنظمات الإقليمية والأطراف في ميثاق الأمن ينبغي تشجيعه بشروط معينة:

(أ) أن يظل الممثل الخاص للأمين العام مسؤولا عن العملية. ويتصرف ممثلو المنظمات الإقليمية وميثاق الأمن تحت سلطته السياسية؛

(ب) يجوز أيضا تشجيع صيغة تعيين ممثل مشترك للأمم المتحدة والمنظمة الإقليمية؛

(ج) ينبغي أيضا السماح لمثلي الدول الأعضاء في هذه الميثاق والمنظمات، حينما تسهم في العملية، بدخول غرفة العمليات التابعة للأمانة العامة.

رابعاً - تحسين الرقابة المالية

مبادئ راسخة

٢٦ - ينبغي أن تكون مسألة تمويل عمليات حفظ السلم موضوع متابعة يقطعة، والحكومة الفرنسية:

(أ) تود التذكير بالتزامها بالنظام الحالي المتمثل في وضع ميزانية محددة لكل عملية، الذي يكفل الشفافية المالية لكل عملية ويتيح رصدها من جانب الدول الأعضاء كل على حدة؛

(ب) ما زالت تحبذ تمويل العمليات عن طريق اشتراكات مقررة، بوصف ذلك السبيل الوحيد لكفالة استقلال هذه العمليات وتزويدها بموارد مستقرة. وينبغي عدم قبول التبرعات إلا من دول مستفيدة من العمليات وحين تكون هذه الدول قادرة مالياً؛

(ج) تأمل أن يسبق بدء كل عملية تقييم مفصل لتكاليفها، وأن يرسل تقرير مالي إلى الدول الأعضاء قبل اتخاذ أي قرار من مجلس الأمن؛

(د) ستؤيد أي مقترح يهدف إلى مراقبة حسابات العمليات الجارية، أو بصورة أعم، كفالة رقابة أكثر انتظاماً للنفقات، وتقديم معلومات أشمل إلى الأجهزة الإشرافية (مجلس الأمن واللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية).

فريق تشاور غير رسمي

٢٧ - إن البعثات الصعبة والمعقدة والطويلة التي أوفدها الأمم المتحدة مؤخراً إلى أرجاء العالم قد أبرزت بعض المشاكل التي تواجه البلدان المساهمة بقوات. ويجدر أن تبادر البلدان التي لها مسؤوليات خاصة بسبب أهمية مساهماتها في بعثات حفظ السلم، إلى إجراء مشاورات غير رسمية وثيقة فيما بينها لمعالجة تلك المشاكل الحاسمة. ونرى أنه يتعين على فريق التشاور غير الرسمي هذا أن يولي عنايته على سبيل الأولوية لموضوعين مسلّم بأهميتهما بالإجماع وتمليهما الحالة الراهنة:

(أ) موضوع زيادة تطوير مخطط تمويل بعثات حفظ السلم الوارد في تقرير فولكر - أوغاتا (A/48/460، المرفق) بغية تحقيق السرعة في تنفيذ تلك البعثات؛

(ب) موضوع سلامة الأفراد العاملين في البعثات وطبيعة الجزاءات التي من الممكن فرضها ضد المسؤولين عن الاعتداءات على العاملين تحت راية الأمم المتحدة.

٢٨ - ويمكن لفريق التشاور هذا، الذي يجب أن يظل، غير رسمي ومرناً، أن يقوم بإبلاغ الأمانة العامة ومجلس الأمن والجمعية العامة بحصيلة مناقشاته.

قطر

[الأصل: بالعربية]

[٢ آب/اغسطس ١٩٩٣]

١ - إن حكومة دولة قطر تؤكد على أهمية تنشيط آليات حفظ السلم وانهاء السلم وفق ما نصت عليه مواد الميثاق ذات العلاقة كما أنها تتفق مع الأمين العام حول أهمية الدبلوماسية الوقائية لتحاشي نشوب النزاع المسلح الذي يهدد الأمن والسلم الدوليين.

٢ - كما أن حكومة دولة قطر توافق على ما اقترحه الأمين العام في الفقرات ٣٤-٤٤ من تقريره المعنون (خطة للسلام) (A/47/277-S/24111) وبصفة خاصة استخدام وحدات لإنفاذ السلم في ظروف تكون محددة بشكل واضح وتكون تلك القوات أثقل تسليحا من قوات حفظ السلم وجاهزة على أساس دائم من أجل الأغراض المنصوص عليها في المادة ٤٢ من الميثاق.

٣ - وترى حكومة دولة قطر أن الاقتراحات التي تقدم بها الأمين العام في تقريره المشار إليه من أجل تمويل عمليات حفظ السلم وانهاء السلم جدية بالاعتبار وتستحق الموافقة عليها.

المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية

[الأصل: بالإنكليزية]

[٢٠ تموز/يوليه ١٩٩٣]

١ - ردا على بيان مجلس الأمن المؤرخ ٢٨ أيار/مايو ١٩٩٣ (S/25859) المتعلق بمتابعة عملية "خطة للسلام"، (A/47/277-S/24111) طلب الأمين العام من الدول الأعضاء أن تحدد له تلك المجالات في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلم التي تحتاج إلى تعزيز، وأفكارها فيما يتعلق بالخطوات الإيجابية التي يمكن اتخاذها.

اعتبارات عامة

٢ - يحتاج مجلس الأمن والأمانة العامة إلى إجراء تحليل متأن للحالة على الطبيعة قبل الموافقة على بدء عملية لحفظ السلم. ويلزم أن تكون لهذه العمليات أهداف واضحة وقابلة التحقيق، مرتبطة بالعملية السياسية الجارية التي يمكن أن توفر حلا؛ كما تلزم لها ولاية دقيقة فضلا عن موافقة الأطراف وعن الثقة بإمكانية توفير الموارد اللازمة لها. كما يجب على الأمم المتحدة ومجلس الأمن أن يكونا على بينة واضحة من إمكانية رغبة المنظمات الإقليمية/الدول الأعضاء في نقل مسؤولية العمليات إلى الأمم المتحدة عندما

تخفق إجراءاتها في إيجاد حل، وأن ينظرا فيما إذا كان ينبغي إشراك الأمم المتحدة. كما يتعين على الأمم المتحدة أن تنظر في الولايات القائمة نظرة نقدية لمعرفة ما يمكن عمله للسير بها نحو النهاية.

٣ - وترحب الحكومة البريطانية بالجهود الضخمة التي بذلها الأمين العام بالفعل من أجل تعزيز وتقوية قدرة الأمم المتحدة على تخطيط عمليات حفظ السلم وتنفيذها. وقد اتخذت مبادرات مفيدة، لا سيما في مجال تعزيز إدارة عمليات حفظ السلم، وإنشاء غرفة عمليات تعمل ٢٤ ساعة متواصلة ووضع مشروع تخطيطي لقوة احتياطية. وترحب المملكة المتحدة بالمقترحات الرامية إلى إدماج شعبة العمليات الميدانية في إدارة عمليات حفظ السلم.

القيادة والمراقبة والتخطيط

٤ - ينبغي تعريف العلاقة بين القيادة والمراقبة تعريفاً أوضح. وتوحيد القيادة في أعلى المستويات أمر أساسي. وليس من المرجح أن يتحقق توحيد القيادة هذا إلا عندما تنحصر معالجة جميع جوانب عمليات حفظ السلم في إدارة واحدة بمقر الأمم المتحدة.

٥ - ويجب أن تظل وظيفة القيادة الفعلية (أي سلطة تكليف عناصر القوة بمهام أو إعادة تكليفهم بمهام حسب الاقتضاء من مسؤولية قائد القوة وينبغي أن يتولى مقر الأمم المتحدة مسؤولية توفير التوجيه للقواد والعمل بوصفه همزة الوصل السياسية/العسكرية الأساسية. كما ينبغي أن يركز على الناحية الاستراتيجية بدلا من التخطيط التفصيلي للعمليات، ويلزم تحسين قدرته في هذا المجال.

٦ - والقدرة على تأمين رد فعل مرن للحالات الدينامية اللازمة للوفاء باحتياجات حفظ السلم هي نتاج ثلاثة عوامل رئيسية هي: القدرة والخبرة والتجربة. واقتصاد الجهود أمر ضروري أيضا ليس من أجل تخفيض التكاليف فحسب بل أيضا من أجل ضمان وجود قدرة كافية، والتأكد من أن الموارد النادرة مستخدمة بحكمة. وتعتقد المملكة المتحدة أن هذه المبادئ الأربعة يمكن أن تنطبق أفضل انطباق على الأمانة العامة من خلال إنشاء هيئة موسعة من موظفين مسؤولين عن التخطيط والعمليات - هيئة عامة من موظفين مسؤولين عن عمليات حفظ السلم. وسيعمل هؤلاء الرجال والنساء، من المدنيين والعسكريين، وقد يكون بعضهم معارين من دولهم، وفقا لخط فني متفق عليه، وسيكون بوسعهم توفير النواة الضرورية لسلسلة عمليات التخطيط الاستراتيجي للأمم المتحدة، بصفة رئيسية في مقر الأمم المتحدة بنيويورك وكذلك في الميدان. وبذلك سيوسعون خلية التخطيط والعمليات الصغيرة القائمة، ويوفرون القدرة والخبرة والتجربة، التي هي أمور لازمة لتكون هذه الخلية فعالة. وسيعمل هؤلاء الموظفون وفقا لمعايير متفق عليها وأهداف واضحة للأداء ويرد في المرفق مزيد من التوضيحات لمهام موظفي التخطيط والعمليات.

٧ - وسيكون موظفو التخطيط والعمليات بالنسبة للأمم المتحدة بمثابة "الجهاز العصبي" الذي لا يتمتع الموظفون الحاليون لا بالبنية الأساسية ولا بالموارد اللازمة له ولن تكون لموظفي التخطيط والعمليات وظيفة

قيادية ولكن سيتحملون مسؤولية وضع الأسس الأولية للخطة التشغيلية إلى أن يتم تعيين قائد القوة والعاملين معه. ومن الأهمية بمكان أن يشارك قائد القوة في عملية التخطيط منذ البداية. ويمكن أيضا توزيع الموظفين المكلفين بالتخطيط وبالعمليات على العمليات بوصفهم موظفين رئيسيين تابعين لقادة الأمم المتحدة. غير أنه ينبغي التوصل إلى تحقيق توازن بين الاحتياجات في الميدان والاحتياجات في المقر بنيويورك. كما ينبغي الحرص كل الحرص على عدم تآكل النواة المركزية للخبرة إلى درجة تفقدها فعاليتها. وعند إعداد الخطة التشغيلية، يجب أن توضع في الاعتبار على النحو الواجب التكاليف الممكنة لضمان عدم تجاوز التكاليف المتطلبات الأساسية اللازمة للاضطلاع بالمهام على نحو فعال.

٨ - وتوجد ثمة حاجة أيضا إلى دراسة أفضل الوسائل لاستخدام الموظفين الذين اعتادوا على العمل معا لتشكيل نواة في المقر عندما يتم الشروع في بعثة جديدة. وربما يطلب من الدول أن تعين موظفين تطلب منهم الأمم المتحدة أن يحلوا محل افراد معينين من هيئة حفظ السلم في المقر ينقلون بدورهم إلى البعثة الجديدة. ويقترح أن يتم اختيار نواة الموظفين الفنيين في المقر الميداني، بصورة رئيسية، من الدول المشاركة أو الدول الرائدة. وأحيانا، ربما تستطيع منظمة إقليمية أن تقدم هذه النواة من الموظفين. ومن الناحية المثالية، ينبغي أن يتلقى الموظفون الذين سيكلفون بمهام حفظ السلم تدريبا على الإجراءات المتبعة في مقر الأمم المتحدة وأن يعتادوا على العمل في بيئة متعددة الجنسيات. والجمع بين الموظفين المدربين وبين الاستمرارية والخبرة التي يوفرها الموظفون المكلفون بالتخطيط وبالعمليات من شأنه أن يساعد في التغلب على الصعوبات المتأصلة التي تواجهه عندما يتم إنشاء مقر متعدد الجنسيات في منطقة البعثة.

الاتصالات والمعلومات

٩ - تحتاج الأمم المتحدة إلى تزويد قادة القوات بتحليل سياسي سليم يستند إلى معلومات صحيحة وكاملة بشأن الحالة على الأرض. وأفضل من يقوم بهذه المهمة الخبراء، الذين يستخدمون في كثير من الأحيان أجهزة متخصصة. ومن المكلف إلى حد الاستحالة أن تقوم الأمم المتحدة بتأسيس قدرة محلية لتقديم المعلومات العسكرية. ولذلك ينبغي للأمم المتحدة أن تسعى إلى استخدام القدرات التي تمتلكها الدول أو المنظمات المتعددة الجنسيات على أفضل نحو ممكن. ويلزم أيضا أن يكون باستطاعة قادة القوات اكتساب القدرة على تحليل المعلومات العسكرية.

١٠ - وتحتاج الأمم المتحدة أن تضع نظاما للاتصالات على مستوى المنظومة، بحيث توفر الاتصالات الاستراتيجية قيمة نقدية وقيمة من حيث الفعالية. وقد يتولى الفريق العامل المعني بالاتصالات دراسة أفضل طريقة لضمان قدرة جميع الأطراف في الأمم المتحدة (بما في ذلك الوكالات) المشتركة في العمليات على الاتصال فيما بينها على نحو فعال. وأهم ما في الأمر هو ضمان وجود معايير مشتركة وموائمة.

١١ - ويرجى من الأمم المتحدة أن تدرس الحاجة إلى تنسيق عملية وضع الخرائط، ومدى توفرها للعمليات وتعيين مستشار أخصائي في وضع الخرائط بصفته عضو في الهيئة العسكرية.

إزالة الألغام

١٢ - ترحب المملكة المتحدة بتعيين مستشار في الأمانة العامة لإزالة الألغام. ونرى أن التنسيق بين جميع الوكالات المعنية أمر حاسم.

مبدأ وإجراءات تشغيل نموذجية من أجل حفظ السلم

١٣ - إن أحد أكبر جوانب قوة الأمم المتحدة انها تستمد قواتها لحفظ السلم من دول أعضاء كثيرة، لأن ذلك يعني أن بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلم ينظر لها على أنها تعبير عن قلق المجتمع الدولي ككل وليس على أنها وسيلة لتعزيز المصالح الوطنية أو الإقليمية الضيقة. غير أن هذه القوة السياسية يمكن أن تكون مصدرا لصعوبات عسكرية عندما تحاول قوات من أمم شتى لديها مستويات متفاوتة من الخبرة، وتعمل وفقا لإجراءات تشغيل نموذجية مختلفة، أن تعمل معا، ويكون ذلك في كثير من الأحيان للمرة الأولى.

١٤ - إن خبرة المملكة المتحدة بوصفها عضوا في تحالف متعدد الجنسيات تسوقنا الى اعتقاد جازم بأن نشر، مبدأ الأمم المتحدة التعبوي، الذي يمكن بلورة اجراءات تشغيل نموذجية انطلاقا منه، من شأنه أن يساعد على تسهيل تحقيق التكامل في أي قوة من قوات الأمم المتحدة. وقد ترغب الأمم المتحدة في الاستفادة مما يتوافر من اجراءات تشغيل نموذجية ذات صلة، كتلك التي وضعتها منظمة حلف شمال الأطلسي فيما يتعلق ببيئة متعددة الجنسيات.

١٥ - وعندما يوضع المبدأ وإجراءات التشغيل النموذجية، ينبغي نشرهما على نطاق أوسع بين الأعضاء بعد تكييفهما لكي تؤخذ العمليات الحالية في الاعتبار. وينبغي للبلدان المساهمة بقوات أن تتفهم هذه الاجراءات تفهما كاملا، وتكون قادرة على تنفيذها قبل الوزع.

التدريب

١٦ - ينبغي أن يظل التدريب مسؤولية وطنية على أن يفي في هيكله بالمعايير التي تحددها الأمم المتحدة بالنسبة للأفراد والوحدات. وينبغي أن تدرس إمكانية أن تستقي كليات الأركان في شتى أنحاء العالم من تعيين مشترك من المعرفة في تدريب كبار ضباطها. وينبغي أن تكون الدول ذات الخبرة على استعداد لإرسال أفراد للمشاركة في أعمال كليات أركان أخرى، ومساعدتها على وضع برامجها التدريبية الخاصة بها.

١٧ - ويمكن للأمم المتحدة أيضا أن تدرس فكرة قيام الدول ذات الخبرة في مجال حفظ السلم بإرسال أفرقة تدريب صغيرة لأجل قصير لتدريب وحدات تابعة للدول ذات الخبرة الأقل. ويمكن تنظيم هذا التدريب على أساس إقليمي، ومن شأنه أن يكون ذا قيمة خاصة بالنسبة للفرق المقرر إرسالها الى منطقة البعثة نفسها.

١٨ - وقد يوجد مجال لمشروع تدريبي أكثر محدودية وتابع للأمم المتحدة يمكن من تدريب الأفراد المعينين مسبقاً لشغل وظائف رئيسية في المقار الميدانية. ويمكن أن يتم قدر كبير من التدريب باستعمال أساليب التعلم من بعد، ربما بالاستفادة من كليات الأركان الوطنية أو الإقليمية.

التفاعل السياسي-العسكري التعاون مع الوكالات الأخرى

١٩ - من المهم تنمية التفاهم بين العسكريين والمدنيين، سواء في إطار عمليات حفظ السلم أو مع الوكالات المشاركة، سواء كانت وكالات إنسانية أو غير إنسانية.

مراقبو الأمم المتحدة العسكريون/مراقبو الأمم المتحدة المدنيون

٢٠ - تواجه الأمم المتحدة نقصاً في مراقبي الأمم المتحدة العسكريين. ويمكنها أن تنظر في إمكانية إنشاء نواة لمراقبين مدنيين تابعين للأمم المتحدة، يمكن تكوينها ممن لديهم خبرة دبلوماسية ومن العسكريين السابقين الذين يرغبون في خدمة الأمم المتحدة، بحيث يعملون وفقاً لنفس الأسس التي يعمل على هديها مراقبو الأمم المتحدة العسكريون، ويمكنهم تقديم قدرة تحليلية إضافية لتعزيز أعمال مستشاري الأمم المتحدة المدنيين. وقد يكون الهدف وزع أفرقة مختلطة، تتكون من مراقبي الأمم المتحدة العسكريين ومراقبي الأمم المتحدة المدنيين، الذين قد تسهم أدوارهم مجتمعة في الاتصال المحلي وصنع السلم، ويعملون حسب نفس المبدأ دعماً لقائد قوة ما.

السوقيات

٢١ - تعترف المملكة المتحدة بالحاجة إلى تعزيز قدرة الأمم المتحدة في مجال السوقيات. ومن الخطوات الأولى وضع إجراءات تشغيل نموذجية لجميع مجالات الدعم السوقي، بما في ذلك التمويل. وترحب المملكة المتحدة بعملية وضع إجراءات تشغيل نموذجية، التي تقوم بها الأمم المتحدة بقيادة كندا، ويحظى ذلك بتأييدها الكامل. والأمل معقود على أن تكون النتائج قابلة للتنفيذ في جميع أشكال عمليات حفظ السلم.

٢٢ - وسوف تستدعي الحاجة أن يأتي بعد وضع وتنفيذ مبدأ السوقيات وإجراءات التشغيل النموذجية تدريب للجهات المساهمة بقوات. ويمكن أن تأخذ دولة عضو لديها خبرة تقدمها دور القيادة في وضع مجموعة عناصر للتدريب.

٢٣ - وقد يكون من الصواب الاستعانة بمتقاعدين مدنيين بواسطة مناقصة دولية حيث تسمح الظروف على الأرض بذلك وحيث يكون ذلك ذا فائدة من الوجهة المالية. بيد أن هناك حاجة جلية لتنسيق الجهود السوقية إجمالاً، بما في ذلك أية عناصر يضاف عليها الطابع المدني.

٢٤ - وتوجد حاجة جلية لتنسيق موجودات التنقلات وكل من عمليات إجلاء خسائر داخل مسرح العمليات وعمليات الإجلاء الطبي خارج مسرح العمليات.

٢٥ - وفي ضوء الضغوط الواقعة على الموظفين الدوليين للأمم المتحدة في الفترة الانتقالية قبل وضع مفهوم عام للموظفين، يمكن للأمم المتحدة أن تستعين بمزيد من الموظفين الذين يعينون على الرتبة المحلية، بحيث يمكن بهم ملء الثغرات بعقود محلية قصيرة الأجل. ويمكن أن يكون هؤلاء متخصصين في السوقيات والإدارة والمحاسبة وما إلى ذلك.

الإعلام

٢٦ - يلزم أن تعتمد الأمم المتحدة في سياسة الإعلام الخاصة بعمليات حفظ السلم نهجا أنشط دعائيا. وينبغي لها أن تسعى إلى الاستعانة بمزيد من المتخصصين في معالجة شؤون الإعلام، لأن كل عملية تخضع لضغوط شديدة. وتوجد حاجة لتدريب موظفي المقر والبعثات في مجال إدارة أمور الإعلام وعرض الحالة بالنسبة لعملية ما والتعليق عليها في أثناء حدوثها. ولم يعد بالإمكان التحكم في هذه المعلومات من نيويورك فقط. فوجود تدفق للمعلومات أكثر انتظاما بين الأمم المتحدة والبلدان المساهمة بقوات له أهمية. ويمكن للأمم المتحدة أن تسعى إلى تعيين اختصاصيين (أو في الواقع صحفيين سابقين) في الرتبة المحلية لدعم البعثات.

٢٧ - وينبغي توضيح البعثة وولاياتها وأهدافها للبلد المضيف مسبقا. لذلك هناك حاجة واضحة لمدخلات إعلامية رئيسية بدءا من موعد إرسال بعثة استطلاع تقنية، للنظر في كيفية التوصل إلى أفضل تصوير للولاية وللعملية نفسها أمام البلد المضيف والأطراف المحلية.

الإدارة والتمويل الميداني

٢٨ - يلزم أن تشكل الأمم المتحدة هيئة من كبار الموظفين الإداريين ممن تتوفر لديهم درجة عالية من الكفاءة المهنية والتدريب لمواجهة الاحتياجات الضخمة للعمليات الحالية، مع الالتزام بمبدأ وحدة القيادة بحيث ترسل التقارير عن طريق رئيس البعثة إلى إدارة عمليات حفظ السلم في نيويورك. ويمكن أن تساعدفرادى الدول في التدريب للتوصل إلى أفضل الممارسات، وإلى تفاهم مشترك وروح جماعية. ويمكن في بعض الأحيان أن تقوم البعثات الكبيرة الحالية الكائنة في مسرح العمليات بتوفير شيء من التدريب من أجل العمليات المستقبلية.

٢٩ - أما إجراءات تعيين الموظفين المدنيين، وخاصة موظفو العقود القصيرة الأجل، فينبغي تبسيطها. وينبغي لأصحاب العقود الذين يقومون بانتظام بتزويد الأمم المتحدة بالعمال المهرة أن تتوفر لديهم مجموعات عناصر إحاطة بالمعلومات، وأن يجري تشجيعهم على استحداث دوراتهم التدريبية الخاصة بهم.

٣٠ - ونحن نقبل الحجة الداعية الى تفويض المزيد من السلطة المالية الى كبير الموظفين الإداريين في أية عملية. غير أنه ينبغي أن يرافق ذلك نظام للتفتيش المنتظم للتحقق من أن الموارد تستعمل على النحو المناسب. فإجراءات مراجعة الحسابات العسكرية لها أهميتها الواضحة بالنسبة لعمليات حفظ السلم.

المعدات وتحديد التكاليف والمالية

٣١ - تسلم المملكة المتحدة بأنه قد تكون هناك فائدة تشغيلية في إيجاد مخزونات دائرة محدودة، يمكن أن تتكون من انخفاض الانفاق في العمليات الحالية عن المبالغ المرصودة لها، لكفالة تلبية احتياجات الوزع الطارئة الفورية. غير انها تدرك أيضا أنه سيجري تكبد تكاليف في التخزين والصيانة والتناوب والهدر من جراء القدم. ويلزم أن تدرس الآثار المالية المترتبة على ما ذكر أعلاه قبل إجراء مزيد من النظر في هذه المسألة.

٣٢ - كما ينبغي أن ينظر في تحقيق استفادة أكبر من العقود المعلقة بين الأمم المتحدة والشركات التجارية والدول بالنسبة للبنود التي يتكرر استعمالها. وينبغي التفاوض على التكاليف مسبقا، وأن تكون المخزونات خاضعة للتفتيش.

٣٣ - وينبغي للأمم المتحدة أن تنظر في تطبيق ترتيب موحد للاستئجار على جميع البلدان المساهمة بقوات فيما يتعلق بالمعدات العسكرية، وذلك بدلا من استعمال صيغة الاستهلاك.

٣٤ - وقد يجدر استكشاف إمكانيات الدافع عينا من قبل الدول التي لديها معدات عسكرية مناسبة وفي حالة جيدة، على ألا يتجاوز ذلك نسبة مئوية محدودة من اشتراكاتها المقررة، رهنا بالتفتيش والتحقق والاتفاق المسبق بشأن تحديد التكاليف بالنسبة للبنود كل على حدة وبالنسبة لعناصر الصيانة.

٣٥ - وقبل اتخاذ قرار ما، يلزم أن تقدم الأمم المتحدة تقديرا للتكاليف المحتملة تحدد فيه التكلفة الكاملة قدر الإمكان، ويفضل أن يحدث ذلك قبل ٤٨ ساعة على الأقل كي تتمكن الدول الأعضاء من النظر في الآثار المالية المترتبة عليه قبل مباشرة التصويت.

٣٦ - وتقبل المملكة المتحدة من حيث المبدأ أنه بدءا من لحظة صدور قرار، ينبغي أن ترسل الأمانة العامة للأمم المتحدة إخطارا بالأنصبه يمثل ٢٠ في المائة من التكاليف المقدرة لتلبية احتياجات الوزع الفورية. ويحتاج ذلك الى توافر تقديرات التكلفة المحتملة بسرعة أكبر. وقد يكون من المساعد أيضا أن تناقش هذه الأمور سلفا، مثلا مع كبار المساهمين الماليين الخمسة عشر. وبانتظار الردود، ينبغي تخويل الأمين العام سلطة السحب من الصندوق الاحتياطي لحفظ السلم لتغطية تكاليف البدء.

٣٧ - بيد أن هذا الحل حل قصير الأجل فحسب. فعلى المدى الأطول، لا بديل عن قيام الدول الأعضاء بدفع اشتراكاتها فوراً وبالكامل. وينبغي في كل مناسبة مواصلة حث الدول الأعضاء، لاسيما المدينة منها على الدوام، على تحسين سجلها في الدفع.

٣٨ - إن تعزيز فعالية اقتراحات الأمم المتحدة لحفظ السلم التي ستزيد من الإنفاق في حد ذاتها ينبغي تمويله بواسطة الوفورات المقابلة التي تتحقق من خلال إعادة تحديد الأولويات في إطار الميزانية العادية أو من خلال وضع ميزانية لعمليات حفظ السلم، أيهما أنسب.

القوات الاحتياطية

٣٩ - ترحب المملكة المتحدة ببدء مشروع التخطيط للقوات الاحتياطية. وكي تتمكن قوات حفظ السلم من الازدحام السريع، ولكي تكون مجهزة التجهيز المناسب للمهمة الموكلة إليها، من الضروري أن تكون لدى الأمين العام معلومات دقيقة عن القوات التي تكون الدول الأعضاء مستعدة لتوفيرها. وعملية التحقق ذات أهمية. ويبدو أن من المناسب إجراء استكمال وفتح سنوي لنسبة مئوية من الوحدات التي أعلن عنها. وبديل ذلك أن تتبع الأمم المتحدة ممارسة منظمة حلف شمال الأطلسي المتمثلة في إرسال أفرقة لسؤال الدول بانتظام (كما هو الحال في استبيان التخطيط الدفاعي لمنظمة حلف شمال الأطلسي). وترحب المملكة المتحدة بالزيارة المتوقعة إلى منظمة حلف شمال الأطلسي.

٤٠ - إن المملكة المتحدة تحتفظ بقوات مسلحة محترفة ومتفرغة تضطلع بأنواع من الالتزامات على الصعيد العالمي. وطبيعة هذه الالتزامات تجعل من المستحيل على المملكة المتحدة أن توجه قوات لخدمة الأمم المتحدة فقط. فليس بالإمكان ضمان توافرها. غير أن المملكة المتحدة مستعدة للنظر في الطلبات الأخرى لإرسال قوات إلى عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلم على أساس كل حالة على حدة، على أن تؤخذ في الاعتبار الموارد الملتزم بها فعلاً في أماكن أخرى.

٤١ - لذلك سوف تتعاون المملكة المتحدة تعاوناً كاملاً مع فريق التخطيط للقوات الاحتياطية الذي يزعم أن يزور المملكة المتحدة في المستقبل القريب، وذلك بشرح نطاق القدرات القيادية والتشغيلية ذات الصلة التي تحوزها، مع العلم أن أي طلب للوزع ينبغي أن ينظر فيه على أساس كل حالة على حدة.

٤٢ - وقد ترغب البلدان المساهمة بقوات أولية في التأكد من أن الالتزام بالوزع المبكر يقابله التزام من الأمم المتحدة بالموافقة على تاريخ نهاية محدد لهذا الالتزام. وقد تكون هناك ميزة في إجراء المزيد من البحث لفكرة قيام البلدان المتوفرة لديها قوات متاحة حسنة التدريب ومزودة بالعتاد، بتقديم الدفعة الأولى من قوة حفظ السلم، ففتح بذلك للبلدان الأخرى الوقت الكافي لتدريب قواتها وتزويدها بالعتاد حسب المستوى المطلوب.

٤٣ - ويمكن للفريق أيضا أن ينظر في الدعم السوقي، بما في ذلك النقل الاستراتيجي، الذي قد تكون الدول الأطراف قادرة على وضعه تحت تصرف الأمم المتحدة.

الشرطة المدنية التابعة للأمم المتحدة

٤٤ - تؤدي الشرطة المدنية التابعة للأمم المتحدة دورا رئيسيا في عمليات الأمم المتحدة بيد أن قوات الشرطة تختلف اختلافا واسعا في تدريبها وممارستها. ويمكن للأمم المتحدة أن تنظر في الأخذ بفكرة القيام بعملية ممارسة تخطيطية احتياطية للنظر في مدى توافر الشرطة المدنية ونوعها وتدريبها لتقييم نوع قوة الشرطة الأنسب لبعثة من البعثات.

دور المنظمات الإقليمية

٤٥ - تؤيد المملكة المتحدة دورا أوسع للمنظمات الإقليمية في صنع السلم وربما في حفظ السلم. فلدى هذه المنظمات معرفة وثيقة بالأحوال المحلية ويمكنها أن تقدم معرفة ضليعة عن خلفية النزاع.

٤٦ - لذا يمكن إيلاء النظر في تعزيز وتشجيع الاتصال مع المنظمات الإقليمية المناسبة.

٤٧ - وترى المملكة المتحدة أيضا أن هناك مجالا لاستخدام المنظمات الإقليمية في المساعدة في التدريب على حفظ السلم وربما في إجراء عمليات متعددة الجنسية.

٤٨ - وتؤيد المملكة المتحدة مفهوم تقسيم العمل على أن تتولى المنظمات الإقليمية دورا أكبر في مناطقها ولاسيما فيما يتعلق بصنع السلم، مع الاعتراف في جميع الأوقات بصدارة الأمم المتحدة في الحالات المتصلة بالسلم والأمن الدوليين.

المرفق

بعض المهام التي يمكن لموظفي التخطيط والعمليات إدراجها

- (أ) إعداد المشورة للأمين العام بشأن جميع جوانب عمليات دعم السلم التي تضطلع بها الأمم المتحدة.
- (ب) إعداد خطط واسعة للطوارئ والاحتفاظ بقاعدة بيانات للقوة الاحتياطية.
- (ج) التقدم بمقترحات بشأن احتياجات القوة، والقيادة، والمراقبة، والاتصالات، والسوقيات، وقواعد الإشراف واحتياجات ومعايير التدريب.
- (د) الاتصال بالبلدان، والمنظمات الإقليمية وغيرها، ولاسيما في المجالات التي يشملها البند (ب) والبند (ج) أعلاه.
- (هـ) دعم بعثات الاستطلاع التي يقوم بها الممثل الخاص وإعداد التقديرات العسكرية.
- (و) الإشراف على تنفيذ السياسة الموضوعية من قبل مجلس الأمن لعمليات الأمم المتحدة.
- (ز) توفير دعم على مدار ٢٤ ساعة يوميا للعمليات الراهنة.
- (ح) إعداد التقارير اللاحقة للعمليات من أجل مجلس الأمن.

ناميبيا

[الأصل: بالانكليزية]

[٣ آب/أغسطس ١٩٩٣]

١ - لقد كان من الطبيعي أن تتأثر سياسة حكومة جمهورية ناميبيا فيما يتعلق بحفظ السلم الدولي بالتاريخ الأخير للبلد. فالعملية المختتمة بنجاح التي اضطلع بها فريق الأمم المتحدة للمساعدة في فترة الانتقال في ناميبيا في الفترة ١٩٨٩ - ١٩٩٠ وساعدت على قيادة ناميبيا الى الاستقلال شهدا وأيدها بحماس سكان ناميبيا أجمعين، إذ رأوا عودة السلام والأمن. وأصبح اسم فريق الأمم المتحدة للمساعدة في فترة الانتقال في ناميبيا مرادفا للحرية.

٢ - ولقد جعلت حكومة جمهورية ناميبيا من السلم والاستقرار البرنامج الرئيسي لسياساتها الداخلية والخارجية على السواء، ونما مستوى السلم والاستقرار بفضل سياسة المصالحة الوطنية التي تتبعها الحكومة، ووجدت جذورا عميقة لهما في ناميبيا، ولاسيما وفقا لما يكرسه دستور جمهورية ناميبيا.

٣ - ولهذا فإن سياسة حفظ السلم الدولية هي أحد أعمدة السياسة الخارجية لحكومة ناميبيا. ونظرا للعقبات المتصلة بالقوى العاملة والافتقار الى الموارد، فإن ناميبيا ستضطلع، في حدود قدراتها، بدورها في عملية حفظ السلم وبناء السلم.

٤ - ومن هذا المنظور، ستساند حكومة جمهورية ناميبيا التدابير التي يكون من شأنها المساعدة على خلق الثقة الإقليمية وتبديد أية شكوك وريبة. وقد أتاح الاجتماع الإقليمي بشأن "تدابير بناء الثقة والأمن في الجنوب الافريقي" المعقود في ويندهوك في الفترة من ٢٤ الى ٢٦ شباط/فبراير ١٩٩٣، فرصة مفيدة للقادة وصناع القرار الإقليميين فيما يتعلق بشؤون الأمن القومي لمناقشة المسائل المشتركة التي تهم المنطقة، وللعمل، وهذا هو الأهم، على تبديد أي ارتياب أو تصور خاطئ قد يكون لدى أي منهم تجاه الآخر. وسوف تشجع الحكومة وتدعم أية اجتماعات مماثلة في المستقبل، أو أي متابعة لما حققه اجتماع ويندهوك.

٥ - وفي ضوء هذه السياسة، لم تدخر حكومة جمهورية ناميبيا أي جهد من أجل إيجاد حل للأزمة في أنغولا المجاورة. وعلى الصعيد الإقليمي، وكذلك الدولي، حرص وزراء الحكومة دون انقطاع على إيجاد طرق ووسائل لتسوية الأزمة. ومن ثم تتع حكومة جمهورية ناميبيا بصورة نشطة سياسة الدبلوماسية الوقائية وحل المنازعات بالطرق السلمية وبما يتفق مع أحكام الدستور.

٦ - وبالنسبة لعملية حفظ السلم الحالية في كمبوديا، التي تجري تحت سلطة الأمم المتحدة الانتقالية في كمبوديا، فإن ناميبيا لديها وحدة من المركبات المصنحة - من طراز وولف - تشارك في تلك العملية.

وحسب خبرة هذه الوحدة المتخصصة من المركبات المصفحة، فإن ناميبيا ستنظر مستقبلا بصورة جادة، إذا طلب منها، في المشاركة في عمليات حفظ السلم بوحدة مماثلة وذلك مرهون فقط بالقيود المالية.

٧ - وتود ناميبيا أن تؤكد على أهمية تقديم المساعدة الضرورية للبلدان التي لا يمكنها أن توفر التدريب المتخصص اللازم وذلك من أجل رفع قدرة قواتها الى المستوى المطلوب للمشاركة الفعالة في عمليات حفظ السلم الدولية. وهذا أمر في محله بصفة خاصة بالنسبة لبلد نام حديث مثل ناميبيا. وتحتاج المركبات المصفحة - من طراز وولف - الى صيانة. ففي عملية كمبوديا، كان طلب الأمم المتحدة قد أعلن عنه في اللحظات الأخيرة. ونتيجة لذلك لم يكن من الممكن إرسال سوى المركبات التي كانت قادرة على العمل، ربما مع بعض النقائص التي كان يمكن تصحيحها.

٨ - وترى حكومة جمهورية ناميبيا أن تمويل عمليات حفظ السلم يمثل المسؤولية الجماعية لكل الدول الأعضاء، طبقا لأحكام ميثاق الأمم المتحدة. وقد دفعت الحكومة دائما اشتراكاتها المقررة بأكملها وفي الوقت المحدد. بيد أنه تجدر ملاحظة أنه مع تزايد عمليات حفظ السلم، سيصبح تمويل مثل هذه العمليات عبئا ثقيلا على البلدان النامية، مثل ناميبيا. ولذلك فإن الحكومة تود الإشارة الى أن نقل ناميبيا من الفئة دال الى الفئة جيم، حسبما هو مقترح في تقرير الأمين العام (A/47/484) سيزيد من نصيبها في عمليات حفظ السلم بنسبة مائة في المائة. والاقترح، الذي يقصد به تخصيص الفئة الأخيرة - دال - لأقل البلدان نموا، سيفضي مع ذلك الى فرض عبء ثقيل على البلدان النامية مثل ناميبيا.

٩ - أما التوصية الواردة في تقرير أوغاتا - فولكر (A/48/460، المرفق، ص ١٨) التي تدعو الى انشاء صندوق دائر بمستوى ٤٠٠ مليون دولار، فمن شأنها أن تؤدي الى تحسين التكلفة الاستهلاكية لعمليات حفظ السلم مقارنة بالمستوى الحالي البالغ ١٥٠ مليون دولار، وهذه التوصية ينبغي أن ينظر فيها.

يوغوسلافيا

[الأصل: بالانكليزية]

[٢٦ آب/أغسطس ١٩٩٣]

١ - تؤيد جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية المبادرة والجهود المبذولة لتحديد معايير وأسس العلاقات الدولية والدور الملائم للأمم المتحدة في الأحوال الجديدة التي نشأت في فترة ما بعد الحرب الباردة، ولاسيما إصرار الأمين العام على البحث عن حلول لتسوية جميع المشاكل والنزاعات بالطرق السلمية.

٢ - وبالنظر الى ما يحظى به الدور الرئيسي للأمم المتحدة وأهميتها، في جميع العمليات المقبلة لإرساء السلم العالمي وصونه وتعزيزه، من اعتراف وقبول على نطاق واسع، فمن المفهوم تماما ما يحظى به نهج

"خطة للسلام" (A/47/277-S/24111) وتوجهاتها الأساسية من تأييد واسع بين الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، بما فيها جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية. وقد أسهمت يوغوسلافيا اسهاما خاصا في الأنشطة المتصلة بإعداد ال "الخطة"، حتى ولو كان هذا الاسهام محدودا في حجمه ونطاقه في كثير من الأحوال بسبب جزاءات الأمم المتحدة، التي لولاها لكان الاسهام أكبر وأكثر تماشيا الى حد كبير مع ما كانت يوغوسلافيا مستعدة لتقديمه وقادرة على تقديمه.

٣ - وحيث أن يوغوسلافيا دولة من الدول الأعضاء المؤسسة للأمم المتحدة، أسهمت في بعثات سلم كثيرة تحت إشراف الأمم المتحدة خلال تاريخ المنظمة العالمية، فقد كانت من أقوى المتمسكين بالمبادئ الأساسية المنصوص عليها في ميثاق الأمم المتحدة، مثل السلم، والتعاون السلمي، وبناء الثقة، وتعزيز العلاقات بين الدول، واحترام حقوق الإنسان، وهي المبادئ التي تستهدف تعزيز الرخاء الشامل.

٤ - وليس ثمة شك في أن النوعية الجديدة للعلاقات الدولية في فترة ما بعد الحرب الباردة، المتسمة بالرغبة في التعاون بدلا من المواجهة، تستدعي اجراء تعديلات هيكلية ومفاهيمية مناسبة للأمم المتحدة، وهي تغييرات ينبغي أن تحقق كفاءة أكبر واستجابات مناسبة لتحديات المستقبل. وفي نفس الوقت، ينبغي للدول الأعضاء نفسها، بما في ذلك أكبرها وأقواها وأكثرها تقدما، أن تعدل أيضا سياساتها وآراءها وينبغي لها أن تتذكر، وهي تفعل ذلك، أن المبادئ الأساسية لميثاق للأمم المتحدة هي حجر الزاوية الذي ينبغي لجميع أنشطة الأمم المتحدة المقبلة أن تستند إليه؛ نظرا لأن الأمم المتحدة أنيطت بها أقدس المهام، وهي مهمة حفظ السلم والأمن العالميين، نظرا لأنها تتحمل المسؤولية الأولى في القيام بهذا الدور بطريقة فعالة ونزيهة وعادلة وفقا للقانون الدولي. وبناء عليه، ينبغي أن يجري تغيير المؤسسات الدولية، والأمم المتحدة في المقام الأول، وفقا للاحتياجات الجديدة، من خلال أشكال تعاون متعددة الأطراف تشارك فيها جميع الدول الأعضاء على قدم المساواة. وليس ثمة شك في أن الجمعية العامة للأمم المتحدة هي أنسب محفل لجميع هذه الأنشطة.

٥ - ومن السذاجة السياسية غض النظر عن ثقل وقوة أقوى الدول وعن تأثيرها على تشكيل نظام العلاقات الدولية والمستقبل. لذا، يلزم الاضطلاع بالأنشطة المقبلة المتصلة بإنشاء النظام الذي بدأته ال "الخطة" بقدر كبير من المسؤولية عند تناول جميع العوامل ذات الصلة، وعند معاملة هذه البلدان بصفة خاصة. وإذا عززت التطورات مصالح بعض البلدان أو بعض مجموعات من البلدان على حساب غيرها، فسيكون في ذلك إلغاء للنوايا الأساسية المعلنة في ال "الخطة".

٦ - والقرارات التي يتخذها أو سيتخذها مجلس الأمن بشأن الأزمة في يوغوسلافيا السابقة هي دليل ساطع على أن المسائل التي تتناولها ال "الخطة" تستحق عناية عاجلة وأنه ينبغي معالجتها دون محاباة أو تحيز، وهو ما لم يحدث، للأسف، فيما يتعلق بيوغوسلافيا.

٧ - فقد أنشأت الأمم المتحدة، عند إندلاع الأزمة اليوغوسلافية، قوة تابعة للأمم المتحدة لحماية السلم (قوة الأمم المتحدة للحماية) حددت لها مهمة خاصة هي حماية السكان الى حين التوصل الى حل سياسي دائم. وعلى الأرض، تعاونت قوة الأمم المتحدة للحماية تعاوناً فعالاً مع بعثة الرصد التابعة للجماعة الأوروبية. وتم بالتدريج توسيع ولاية قوة الأمم المتحدة للحماية، من حيث الأراضي (فهي تشمل، بالإضافة الى المناطق المشمولة بحماية الأمم المتحدة، البوسنة والهرسك السابقة، وبريفلاكا ومقدونيا) وأيضاً من حيث المهام، مما ترتب عليه أن أصبحت الآن عمليات السلم في أراضي يوغوسلافيا السابقة أكبر وأعدت وأبهرت عملية سلم في تاريخ الأمم المتحدة. وخلال قيامها بمهمتها، اتخذت قرارات تسمح باستخدام القوة وفقاً للفصل السابع من الميثاق لكفالة إيصال المعونة الإنسانية ولتفرض مرافئ آمنة في البوسنة والهرسك السابقة. وقد أنشئ تعاون وثيق مع الأمم المتحدة ومنظمة حلف شمال الأطلسي في تنفيذ مقررات مجلس الأمن بشأن المنطقة المحظور الطيران فيها في البوسنة والهرسك السابقة.

٨ - واتخذ مجلس الأمن، بدون تقييم مسبق سليم، قرارات أنشأ بها جزاءات غير عادلة وغير نزيهة ضد جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية. وليس لهذه الجزاءات، لشدها وشموليتها، سابقة في تاريخ الأمم المتحدة، وهي تعاقب شعباً بأكمله. واللامعقول فيها، على وجه الخصوص، هو القرار ٨٢٠ (١٩٩٣)، الذي يعزل جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية عن العالم الخارجي، والذي، مما زاد الطين بلة، اتخذ لأن الصرب البوسنيين، الذين هم مواطنو دولة أخرى معترف بها من الأمم المتحدة، رفضوا قبول خطة فانس - أوين المتعلقة بالبوسنة والهرسك السابقة. وقد كان اتخاذ هذا القرار في ذلك الوقت ممارسة من ممارسات النفاق نظراً لأن جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية أيدت خطة فانس - أوين كإطار لتحقيق سلم دائم وعادل، تقبله جميع الأطراف المتحاربة الثلاثة في الحرب الأهلية في البوسنة والهرسك السابقة. وقد برهنت الأحداث على "الاستخفاف غير المحتمل" من جانب المجتمع الدولي في تناوله للأزمة في يوغوسلافيا السابقة: فقد تم التخلي تماماً تقريباً عن خطة فانس - أوين، ومع ذلك لم تلغ الجزاءات ضد جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية بل ولا يزال هناك إصرار على تنفيذها بصرامة. وهذا التضارب، بل التعسف، في التمسك بمبادئ الميثاق ومقاصده لا يسهم على الإطلاق في تعزيز السلم والأمن العالميين، ناهيك عن إقرار وتأكيد "خطة للسلام".

٩ - وفي إطار هذه الخلفية، فإن تجربة جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية في تعاونها مع الأمم المتحدة في سياق حل الأزمة في أراضي جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الاشتراكية السابقة لها قيمة كبيرة ليس فقط في عمل الأمم المتحدة مستقبلاً في ميدان حفظ السلم، وتمويله وتجنيد أفراد من أجله، وإنما أيضاً كمثال للسوابق الخطرة التي حدثت باسم المنظمة العالمية وفي ظل سلطتها.

١٠ - وتشعر جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية، في هذا السياق، أن واجبها يدعوها الى الإدلاء ببعض الملاحظات بشأن بعض الميول غير المقبولة في العلاقات الدولية التي تبنت بصفة خاصة في عملية حل الأزمة اليوغوسلافية. وانطلاقاً من التزام يوغوسلافيا الدائم بالسلم والمبادئ الأساسية لميثاق الأمم المتحدة

والقانون الدولي، وانطلاقاً كذلك من الخبرة المكتسبة في حل الأزمة في يوغوسلافيا السابقة. يرد فيما يلي عدد من الآراء بشأن "خطة للسلام".

١١ - وليس ثمة بديل لأهمية الأمم المتحدة ودورها في إرساء السلم والأمن العالميين وصونهما وتعزيزهما. فالأمم المتحدة هي، ويجب أن يظل، المركز الرئيسي الفعال للنزاهة لجميع الأنشطة الرامية إلى إرساء السلم والأمن العالميين وصونهما وتعزيزهما.

١٢ - ومجلس الأمن هو الجهاز التنفيذي الرئيسي في الأمم المتحدة المسؤول في الدرجة الأولى عن ضمان السلم والأمن الدوليين. وكان دور المجلس هذا جلياً جداً خلال عملية حل الأزمة اليوغوسلافية. ولكن لسوء الحظ، ظهر أيضاً للعيان بعض الاتجاهات الجديدة السلبية.

١٣ - وخلال اتخاذ القرارات ذات الصلة في مجلس الأمن، ولا سيما القرارات المتعلقة بالحرب في البوسنة والهرسك السابقة، كان هناك مستوى عالٍ من الاتفاق، وبخاصة بين أعضاء مجلس الأمن الدائمين، مما أدى إلى اتخاذ قرارات بالإجماع، كقاعدة عامة، وذلك على نقيض فترة الحرب الباردة، وهي ممارسة أبعد ما تكون عن السلبية بحد ذاتها. وهذه بلا شك صفة جديدة هامة لمجلس الأمن وعلامة على تعزيز دوره. وهذا الاتجاه، وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية على قناعة من أن تشاطر في ذلك رأي بلدان أخرى كثيرة، هو أمر مستحسن، فقط إذا لم يكن في إجماع مجلس الأمن تبيان للسيادة المطلقة والدور التعسفي لبعض أعضائه الدائمين، اللذين ترضخ لهما البلدان الأخرى بصمت أو على الأقل لا تعارضهما علانية، وذلك إدراكاً منها لعجزها ضمن تشكيلات القوى القائمة عن ممارسة نفوذ حاسم وبالتالي تعديل بعض القرارات أو الحيولة دون اتخاذها.

١٤ - فإذا ما أخذ كل هذا في الاعتبار، وبدون الانتقاص من أهمية مجلس الأمن وعالمية المصالح والحاجة إلى إقامة سلم مستقر دائم، ينبغي للعمليات المبادر بها في إطار "الخطة" أن تشمل كل من يهمهم الأمر، وهم جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، في إعداد حلول المستقبل. وأنسب شكل لاشتراكها هو عن طريق نشاطها في الجمعية العامة، مع تعزيز دور الهيئة الرئيسية للأمم المتحدة هذه تعزيزاً كبيراً.

١٥ - وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية، بصفتها دولة أسهمت كثيراً في صياغة دور قوات الأمم المتحدة لحفظ السلم وغيرها من أنشطة الأمم المتحدة، تفهم أهمية عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلم وأهمية تمويلها بانتظام.

١٦ - وقد تبين من خبرة جميع بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلم، وبوجه خاص الخبرة المكتسبة في الحروب الأهلية، مثل الحروب في البوسنة والهرسك السابقة والصومال، أن أحد الأدوار ذات الأولوية لهذه البعثات هو تقديم المساعدة الإنسانية. والمشكلة الخاصة هي في ضمان حماية قوات الأمم المتحدة.

ونظرا لتعدد هذه المسائل، لا بد من التماس حل فعال للمشكلة يضمن سير أنشطة الأمم المتحدة بسلاسة، ولا سيما الأنشطة التي تنطوي على استخدام القوة، وذلك على أساس التقيد الشديد بمبادئ الميثاق والأحكام ذات الصلة في القانون الدولي، وعلى أساس مفهوم يوضع وينفذ بعناية، مع مراعاة جميع العناصر والخصائص ذات الصلة للدولة والمنطقة المعنيتين. لذلك، ينبغي للأمم المتحدة ألا تتورط في أي بلد إلا بموافقة البلد المعني حصرا. وهذا صحيح بوجه خاص بالنظر الى توسيع نطاق ولاية الأمم المتحدة بشكل أكثر تواترا بحيث تشمل مسائل تقع تقليديا ضمن صلاحيات الدول ذاتها، في الوقت الذي يزداد فيه التماس الحلول من خلال الترتيبات التي تتضمن استخدام القوة، إما من جانب الأمم المتحدة أم باللجوء الى مساعدة عسكرية من خارج منظومة الأمم المتحدة، وهذا ما تعترض جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية عليه بشدة.

١٧ - ونظام المستقبل الدولي القائم على السوابق، الذي يخرج عن المبادئ الأساسية للميثاق والقانون الدولي بل وينتهكها بشكل فاضح، ويلجأ الى "معايير مزدوجة"، كما هي حال الممارسة التعيسة التي تمثلها معالجة الأزمة اليوغوسلافية، التي تجلت بوجه خاص بالاعتراف الدولي بالانفصال القسري للأجزاء الإدارية في جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الاشتراكية السابقة، ويرفض الاعتراف بشرعية الديمومة الدولية لجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية السابقة، وكذلك يفرض عقوبات غير عادلة وغير منصفة وتكاد تكون عنصرية على أمة بأسرها، لن يكون خطيرا ومؤديا الى الفوضى فحسب، بل يصبح بلا شك مصدرا للتوتر والمنازعات والتهديدات للسلم والأمن بشكل دائم. وفي المثال اليوغوسلافي بينات كثيرة في هذا الصدد.

١٨ - هذه البيئات تزخر بمحاولات تزداد تواترا وخطورة أبدا لإشراك المنظمات الإقليمية الواقعة خارج أراضي الدول الأعضاء (الجماعة الأوروبية وحلف شمال الأطلسي واتحاد غرب أوروبا (WEU) ومنظمة المؤتمر الإسلامي (OIC)، بذريعة الاستعانة بتعاونها مع الأمم المتحدة لحفظ السلم والأمن. وقد تم هذا من أجل سبب واضح جدا وهو أن تحقق بهذا الشكل أهداف ومصالح خاصة، سياسية واستراتيجية وغيرها. ومما لا يقبل بوجه خاص محاولات استخدام الأمم المتحدة كستار من دخان لتحقيق أهداف انفصالية توسعية في جوهرها. ومن واجب الأمم المتحدة الملزم أن تحول دون هذه المحاولات. ولا بد من النظر في هذه المسائل بشكل جدي أثناء بحثها أيضا في إطار إعداد "الخطة"، إن كان لنا أن نضمن للأمم المتحدة مكانا ودورا جديدين في مجال حفظ السلم والأمن وتعزيز التقدم والازدهار في جميع أرجاء العالم.

١٩ - تكشف الخبرة المكتسبة من الأزمة اليوغوسلافية اتجاهها جديدا يمكن، في حال استمراره، أن تكون له مضاعفات خطيرة جدا بالنسبة لتطور العلاقات الدولية في المستقبل. ومما يدل على ذلك أن الأمم المتحدة ومجلس الأمن التابع لها يلجآن الآن بسهولة أكبر كثيرا الى استخدام القوة بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة. وهما يعملهما هذا، إنما يخرجان بشكل أكثر تواترا عن مبادئ الميثاق الأساسية وعن روح القانون الدولي ونواميسه أو أنهما يفسرانها تفسيرا إجماليا جدا بل وتعسفيا في بعض الأحيان. وأكثر الأمثلة إثارة للدهشة هو القرار الداعي الى إنشاء محكمة دولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات

الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في أراضي يوغوسلافيا السابقة. فمن الواضح أن لعدد صغير من البلدان نفوذا حاسما في اتخاذ هذا القرار، الذي تسعى عن طريقه الى تحقيق بعض مصالحها المحددة عن طريق إساءة استعمال سلطة الأمم المتحدة.

٢٠ - ومما هو خطير للغاية التسرع في اتخاذ قرارات مجلس الأمن، إذا ما كانت تقوم على اتهامات باطلة وتحركها دوافع سياسية، كما هي الحال غالبا، لسوء الحظ، في عملية معالجة الأزمة اليوغوسلافية.

٢١ - وسوابق كهذه لا تقيم وزنا لمصادقية المنظمة العالمية وسلطتها، ولا تؤدي الى بناء الثقة، ولا يمكن أن تكون بمثابة نموذج لحل المنازعات في المستقبل. فالعقوبات غير العادلة غير المنصفة والقاسية للغاية المفروضة على جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية، هي بينات ما بعدها بينات على الخروج غير المقبول عن المبادئ المنصوص عليها في ميثاق الأمم المتحدة والمبادئ والقواعد الأساسية في القانون الدولي.

٢٢ - والمثال الفاضح للإزدواجية والمعايير المزدوجة هو حرمان جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية من حقها في الاشتراك في أنشطة الأمم المتحدة والهيئات والمنظمات الدولية الأخرى. فأسلوب كهذا لمعاقبة دولة، هي عضو كامل العضوية في الأمم المتحدة، مما ليس له أساس قانوني في الميثاق أو في القانون الدولي، هو أبعد ما يكون عن كونه مناسبا لحل المشاكل والمنازعات الدولية. وهو غير مناسب بوجه خاص لمعالجة حرب أهلية كالحرب المستعرة في أراضي جمهورية البوسنة والهرسك اليوغوسلافية السابقة.

٢٣ - إن جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية تمنح أولوية مطلقة في علاقاتها الدولية للوسائل السياسية في حل جميع المنازعات والخلافات، وهي تقدر في هذا الصدد أيما تقدير جهود الأمين العام لتحقيق تسوية سلمية لبعض الأزمات والمنازعات، وترحب بها. ولذلك، لا بد من تكريس اهتمام خاص لدى إعداد أنشطة الأمم المتحدة في المستقبل في إطار "الخطة" لتسوية المنازعات بالطرق السلمية والدبلوماسية الوقائية. ولا بد في هذا الصدد، من زيادة الأهمية الممنوحة لمحكمة العدل الدولية، التي أهمل دورها بشكل غير عادل، والتماس مشورتها القائمة على الخبرة وعدم التحيز، واستخدامها في المستقبل بشكل أكثر تواترا.

٢٤ - وفي رأي جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية أنه ينبغي عدم اللجوء الى القوة والتدابير القسرية، والعقوبات بوجه خاص، بموجب الفصل السابع من الميثاق إلا كخيار أخير يجب أن لا يستعمل إلا بعد أن يكون المجتمع الدولي قد استنفد جميع الوسائل الأخرى في بحثه عن الحل السلمي. فالتدابير القسرية، والعقوبات بوجه خاص، لا تستطيع أن تحل نزاعا دوليا، وبخاصة حرب أهلية، وهي لم تكن قط ولن تكون بديلا عن تسوية المشاكل والمنازعات بالوسائل السلمية السياسية وفقا لميثاق الأمم المتحدة. وإذا ما اختار المجتمع الدولي على الرغم من ذلك التدابير القسرية، فهذا الخيار لا بد أن يقوم على ميثاق الأمم المتحدة وأن يدعم بالبيانات والإيضاحات ذات الصلة. كما يجب ألا يترك الإجراء المتعلق باتخاذ هذا القرار،

أو القرار ذاته، أي مجال للشك فيما إذا كان الموقف الذي يعالجه مجلس الأمن يبرر اتخاذ التدابير على أساس الفصل السابع، أو للتساؤل عن دوافع مجلس الأمن في اتخاذه مثل هذا القرار.

٢٥ - إن الدراسة المستفيضة للتدابير المتخذة ضد جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية بموجب الفصل السابع من الميثاق، وبوجه خاص لآثار العقوبات المفروضة على يوغوسلافيا، وكذلك على جيران يوغوسلافيا والبلدان الأخرى في المنطقة، لا بد وأن تسهل بحث المسائل المتوخاة في "الخطة". فهي ستساعدنا على أن نضع في المنظور الصحيح جميع الخبرات السلبية لجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية والدول المجاورة لها في معالجة عقوبات الأمم المتحدة، ولا سيما آثارها على أكثر الفئات السكانية ضعفاً، - أي الرضع والأطفال والشيوخ والمرضى.

٢٦ - وباسترجاع جميع التجارب التي عاشتها يوغوسلافيا بصدد المحاولات التي يبذلها المجتمع الدولي لحل الأزمة اليوغوسلافية، وبخاصة العواقب الضارة لجزاءات الأمم المتحدة، يقترح فرض الجزاءات بشكل انتقائي جداً وكوسيلة تستخدم كملجأ أخير فقط وبحيث تكون مدتها محدودة جداً.

٢٧ - وبالنظر إلى العواقب الخطيرة جداً للجزاءات بالنسبة لمجمل الحياة الاجتماعية - السياسية للبلد المفروضة عليه والبلدان المتأثرة بها بشكل غير مباشر، فإن العدل كله هو في طلب أن يولى أيضاً اهتمام خاص لإنشاء آليات تقديم المساعدة المالية وغيرها إلى البلدان المتأثرة بالجزاءات دون أن ترتكب أي خطأ من جانبها.

٢٨ - وفي العواقب السلبية المدمرة البعيدة المدى لمنازعات الوقت الحاضر، وبخاصة الحروب الأهلية بين الفئات الإثنية التي تعاضم عددها في السنوات الأخيرة، ما يشير إلى الحاجة إلى إيلاء اهتمام خاص في مداولات المستقبل لبعض المسائل التي تعالجها "الخطة"، المتصلة بالفترة التي أعقبت توقف النزاع. وفي هذا الصدد، وبالإضافة إلى المسائل المتصلة بالإنعاش وإعادة التشكيل الاقتصاديين، تتمتع المسائل الإنسانية بأهمية خاصة وكذلك المسائل المتصلة بحماية حقوق الإنسان.

٢٩ - وبوجه عام، وإذا ما وضع في الاعتبار مبدأ العدل والسلم والأمن، وكذلك مشكلة كوكبة القوى في كل لحظة بعينها، فإنه من المشروع تماماً السؤال عما إذا كان ينبغي أن تكون العقوبات ملزمة بطبيعتها أم من باب التوصية، أي ما إذا كان من الأفضل تركها لإرادة الدول الأعضاء السياسية وتقييمها فرادى كي تبت بنفسها في تنفيذها. وشرعية هذه النقطة تتضح أكثر ما تتضح في حالة جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية. فهناك عدد كبير من البلدان التي ترى أن العقوبات المفروضة على يوغوسلافيا قاسية جداً وغير عادلة وغير منصفة، ولكنها مرغمة على تنفيذها بسبب قرار مجلس الأمن.

٣٠ - ولا بد أن تكون مجموعة المسائل المنبثقة عن ميدان حقوق الإنسان وضمن التنفيذ المتسق للمعايير المقبولة عموماً في بؤرة اهتمام الأمم المتحدة ونشاطها. بيد أنه من غير المقبول وغير الجائز على الإطلاق استخدام هذه المسألة الحساسة ذريعة للتدخل في الشؤون الداخلية للدول ذات السيادة، ولا سيما في حالات التدخل، كما أن حساسية وتعقد هذه المسألة، ولا سيما خاصية كل منطقة وبلد، هي مما لا يترك مجالاً لأي تعسف أو عناد. ومسؤولية الأمم المتحدة في هذا المجال جسيمة.

٣١ - فأنشطة الأمم المتحدة يجب أن لا تلي في الأهمية المصالح الخاصة للبلدان التي هي موضوع الأنشطة أو البلدان التي قد تطمح، مدفوعة بمصالحها المستقلة، إلى توجيه أنشطة الأمم المتحدة في الاتجاه الذي يتناسب مع مصالحها وحدها. وينبغي بذل جهود خاصة، في نطاق مناقشة المسائل التي تعالجها "الخطة"، لإنشاء وسيلة مستقرة تضمن نهجاً موضوعياً لتقديم المساعدة الإنسانية والمساواة في تقديمها، وتنفي كل تحيز من طرف الدول التي هي في العادة الجهات المانحة الرئيسية. ومن نافل القول أن نذكر أن التنفيذ المنسجم لمبادئ الميثاق وقواعد القانون الدولي ذات الصلة يجب أن يكون أساساً للاضطلاع بأي إجراءات تحت رعاية الأمم المتحدة أو من خلال أية آلية تابعة لها.

٣٢ - وفي هذا الصدد، فإن الخبرة المكتسبة من الأزمات اليوغوسلافية، ولا سيما من الحرب الأهلية الدينية بين الفئات الإثنية في البوسنة والهرسك السابقة، هي مؤشر فريد. وغني عن البيان أن الحروب الأهلية تهدد حقوق الإنسان الأساسية بالنسبة للجميع، بغض النظر عن الأصل الوطني. فلا أحد بريء في الحرب الأهلية. ولذلك، ينبغي أن تكون هذه النقطة هي نقطة الانطلاق في تقديم المساعدات الإنسانية وفي النظر في التهديدات التي تتعرض لها حقوق الإنسان في المناطق المتأثرة بالحرب. إذ أن عقاب طرف واحد في الحرب الأهلية وحده لا يمكن أن يقدم الأساس السليم لحل دائم عادل.

٣٣ - ولذلك ليس هناك أي مبرر مطلقاً لمعاقبة دولة ليست طرفاً في النزاع كما هي الحال في فرض العقوبات على جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية وحدها بتهمة سخيفة لا أساس لها، وهي أنها ارتكبت عدواناً ضد البوسنة والهرسك السابقة. وهذا الأمر واضح أيضاً بالنسبة لقوى دولية رئيسية، ولا سيما الدول التي أدخلت تلك العقوبات ووضعها عنوة.

٣٤ - وطبقاً لموقف جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية القائم على المبادئ بشأن استخدام القوة والتدابير القسرية، فإنها تشدد على حساسية المسائل المتعلقة "بقوات التدخل السريع" التي يعلق عليها الأمين العام أهمية كبرى. فهذه المسائل المعقدة تتطلب صياغة دقيقة ينبغي أن تسهم فيها جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، نظراً لكونها معنية مباشرة بكل تأكيد بوضع إطار واضح في هذا الصدد.

٣٥ - وفي الختام، تعلن جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية مرة أخرى عن استعدادها للمساهمة تماما في بلورة صياغة "خطة للسلام"، وكذلك في جميع أنشطة الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى، وذلك وفقا لمبادئ ميثاق الأمم المتحدة وأهدافه ومبادئ القانون الدولي وقواعده الأساسية.

ثانيا - الردود الواردة من المنظمات الحكومية الدولية

رابطة أمم جنوب شرق آسيا

[الأصل : بالانكليزية]

[٢٦ تموز/يوليه ١٩٩٣]

١ - إن الأمم المتحدة تضطلع بدور مركزي في حفظ السلم والنظام الدوليين. وتمثل مقترحات الأمين العام الواردة في تقريره المعنون "خطة للسلام" (A/47/277-S/24111) نمطا جديدا في التفكير ونهجها مبتكرا في تعزيز هذا الدور الذي تضطلع به الأمم المتحدة، حسبما جرى التعبير عنه في الميثاق. ويتمثل أحد انعكاسات التغيير الطارئ على الظروف الاستراتيجية العالمية في أن الأمم المتحدة باتت الآن تستطيع الاضطلاع بوظائفها في ميادين الدبلوماسية الوقائية وصنع السلم وحفظ السلم وبناء السلم، التي تؤدي دورا جوهريا في منع نشوب الصراعات وفي حل الصراعات. بيد أن صراعات ومشاكل جديدة برزت على المستويين الاقليمي ودون الإقليمي، أدت الى ازدياد الطلب على الأمم المتحدة.

٢ - وفي منطقة آسيا والمحيط الهادئ، أدى التحول في التوازن الاستراتيجي العالمي الى حدوث تغييرات في سياسات الدول الكبرى وفي سياسات بلدان المنطقة كذلك. ونظرا للشكوك القائمة، سعت رابطة أمم جنوب شرق آسيا الى انشاء آليات بالاشتراك مع البلدان الكبرى في منطقة آسيا والمحيط الهادئ للتعاون والتشاور المستمر بشأن الأمن الاقليمي توقعا للمشاكل وحلها قبل بلوغها مستوى الأزمة أو الصراع. وفي هذا الصدد، تستطيع رابطة أمم جنوب شرق آسيا والدول الكبرى أن تكمل بعض أدوار الأمم المتحدة في منع الصراعات وحل الصراعات الاقليمية في منطقة آسيا والمحيط الهادئ. وفي جنوب شرق آسيا، أفضت جهود الأمم المتحدة عن طريق سلطة الأمم المتحدة الانتقالية في كمبوديا الى إجراء الانتخابات العامة في كمبوديا بنجاح في شهر أيار/مايو ١٩٩٣. وترغب رابطة أمم جنوب شرق آسيا في رؤية الأمم المتحدة تواصل دورها الاقليمي، في مجالات الدبلوماسية الوقائية وصنع السلم وحفظ السلم وبناء السلم بعد انتهاء الصراع. وتعتقد رابطة أمم جنوب شرق آسيا أن من شأن الدينامية الاقتصادية العالمية والتنمية الاجتماعية تعزيز قضية السلم والاستقرار الدوليين.

الدبلوماسية الوقائية

٣ - تؤيد رابطة أمم جنوب شرق آسيا آراء الأمين العام فيما يتصل بالدبلوماسية الوقائية وعلى الخصوص الاقتراحات الرامية الى تطوير مفهوم الدبلوماسية الوقائية عن طريق اتخاذ تدابير كتلك المتعلقة ببناء الثقة، وتقصي الحقائق والاذنار المبكر. ومن الجوهرى في هذا الصدد تعيين الصراعات المحتملة والحد منها قبل نشوبها. وتستطيع رابطة أمم جنوب شرق آسيا أن تلعب دورا في الدبلوماسية الوقائية الاقليمية بالتعاون مع الأمم المتحدة، علما بأن مبدأ الدبلوماسية الوقائية والتسوية السلمية للنزاعات مكرس في متن معاهدة الصداقة والتعاون في منطقة جنوب شرق آسيا.

٤ - ومن حيث المبدأ، فإن رابطة أمم جنوب شرق آسيا تؤيد تدابير بناء الثقة التي حددها الأمين العام. ويمكن اعتبار رابطة أمم جنوب شرق آسيا بالذات بمثابة ممارسة ناجحة في عملية بناء الثقة على الصعيد الاقليمي. وقد استحدثت مفاهيم واسعة النطاق لبناء الثقة على الصعيد الاقليمي نذكر منها على سبيل المثال "منطقة السلم والحرية والحياد"، و"المنطقة الخالية من الأسلحة النووية في جنوب شرق آسيا". هذا ويعتبر مفهوم "الاعلان المعنى ببحر الصين الجنوبي" الذي أصدرته رابطة أمم جنوب شرق آسيا مثلا آخر لبناء الثقة على الصعيد الاقليمي. وقد أيدت رابطة أمم جنوب شرق آسيا أيضا سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية

٥ - وترحب رابطة أمم جنوب شرق آسيا باتخاذ قرار الجمعية العامة ١٢٠/٤٧ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ بالاجماع، وهو قرار يتضمن، في جملة أمور، مقررات مهمة تتعلق بتقصي الحقائق. وإذ تؤيد رابطة أمم جنوب شرق آسيا "الإعلان المتعلق بتقصي الحقائق الذي تضطلع به الأمم المتحدة في ميدان صون السلم والأمن الدوليين" على نحو ما اعتمده الجمعية العامة في قرارها ٥٩/٤٦ في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١، فإنها تلاحظ أن بعثات تقصي الحقائق التي يضطلع بها الأمين العام، أو مجلس الأمن أو الجمعية العامة، من شأنها الالتزام بالمبادئ التوجيهية التي اعتمدها الجمعية العامة، وخصوصا بالموافقة المسبقة للدول المعنية. وتجيز المادة ٩٩ من الميثاق للأمين العام بأن يطلب الى مجلس الأمن أن ينظر ويتخذ التدابير اللازمة بشأن المسائل التي قد تهدد حفظ السلم والأمن الدوليين، ومن شأن هذا أن يكون بمثابة عنصر من عناصر الدبلوماسية الوقائية.

٦ - وتتفق رابطة أمم جنوب شرق آسيا مع الأمين العام في العديد من مقترحاته المتعلقة بالانذار المبكر، وهي المقترحات المتعلقة بالجهود الرامية الى انشاء آلية انذار مبكر فعالة، وأن المنظمات الاقليمية لها دور مهم في الانذار المبكر.

صنع السلم

٧ - تؤيد رابطة أمم جنوب شرق آسيا اقتراح الأمين العام بشأن اسناد دور أكبر الى مجلس الأمن في تسوية النزاعات على نحو ما هو وارد في الفصل السادس من الميثاق. ويجب أن يظل المجلس الجهاز

الرئيسي لحفظ السلم والأمن الدوليين وحل المسائل التي أفضت الى نشوب النزاع. كما ينبغي استخدام الجمعية العامة حسب مقتضى الحال، بوصفها هيئة عالمية، في إجهاض أو احتواء الحالات التي تهدد السلم والأمن الدوليين. ولدينا برهان على ذلك فيما خبرته رابطة أمم جنوب شرق آسيا في المسألة الكمبودية. ويمكن أيضا تعيين ممثلين خاصين للأمين العام في مناطق/بلدان محددة بغية تعزيز معرفة الأمم المتحدة واعطاء انذار مسبق بشأن مواقع الاضطرابات المحتملة. وتعتقد رابطة أمم جنوب شرق آسيا أيضا أنه يمكن تسهيل عملية صنع السلم، في حالات النزاعات عن طريق اتخاذ اجراءات دولية تهدف الى تخفيف حدة هذه الحالات، ويستحسن، في هذا الصدد، وجود محكمة عدل دولية أكثر فعالية.

٨ - ومن رأي رابطة أمم جنوب شرق آسيا أيضا أنه ينبغي لمجلس الأمن، عند قيامه بوضع النظم المتعلقة بالجزاءات أن يضع في حسابان الاعتبار الانسانية. وفي هذا الصدد، ينبغي للمجلس أن يعد دراسة عن فعالية مختلف فئات الجزاءات في تحقيقه أهدافه المرجاة.

٩ - وتؤيد رابطة أمم جنوب شرق آسيا من حيث المبدأ دفاع الأمين العام عن استخدام القوة العسكرية كتحويل الى تدابير الانفاذ بالقوة من جانب الأمم المتحدة عندما تفشل التدابير السلمية. وبهدف تحسين عمليات حفظ السلم، فإنه يمكن إجراء المزيد من الدراسة لتجربة نجاح سلطة الأمم المتحدة الانتقالية في كمبوديا، سواء كان ذلك على الصعيد الميداني أو في مقر الأمم المتحدة، الى جانب دراسة إمكانية انشاء قوة تابعة للأمم المتحدة لإنفاذ السلم. وينبغي التزام جانب المرونة في جمع القوات على اعتبار أنه توجد بلدان تعاني من قيود دستورية ومن مشاكل تتصل بالرأي العام. ومن الممكن أن تتوفر المجموعة الرئيسية من وحدات انفاذ السلم من البلدان الراغبة في تقديم هذه القوات.

حفظ السلم

١٠ - إن رابطة أمم جنوب شرق آسيا تؤيد على العموم مقترحات الأمين العام بشأن حفظ السلم المتعلقة بالمسائل المالية والسوقية. بيد أن الرابطة تعتقد أنه توجد ثمة حاجة الى جعل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلم أكثر فعالية من حيث النفقات. وتحث الرابطة أيضا جميع البلدان على دفع اشتراكاتها المقررة كاملة وفي مواعيدها. كما يجب أن يكون الأفراد الذين يعرضون للإضطلاع بأنشطة حفظ السلم على درجة عالية من الكفاءة والخبرة والتدريب الجيد، لمواجهة التحديات المتزايدة التي تتسم بها مهمة تنفيذ وإنفاذ ولايات الأمم المتحدة. وينبغي أن يتم تدريب الأفراد لعمليات حفظ السلم على أساس ما هو متفق عليه من معايير الأمم المتحدة ومفاهيمها للعمليات.

بناء السلم

١١ - إن رابطة أمم جنوب شرق آسيا تشاطر الأمين العام اعتقاده بوجوب النظر الى بناء السلم على أنه الجزء المقابل للدبلوماسية الوقائية. ولا ينبغي لبناء السلم، خصوصا في حالات ما بعد الصراع، أن يعالج

فقط المشاكل السياسية لتنمية المؤسسات والهيكل الأساسية، بل أيضا التهديدات اللاعسكرية للأمن مثل الأسباب الاقتصادية والاجتماعية لحالات عدم الاستقرار.

التمويل

١٢ - تدرك رابطة أمم جنوب شرق آسيا أن الأساس المالي المتين والثابت يُشكل شرطا حيويا مسبقا لتنفيذ جميع برامج وأنشطة الأمم المتحدة بفعالية وكفاءة. ويعتبر ذلك صحيحا بشكل خاص في الوقت الحاضر الذي تواجه فيه المنظمة طلبات وتحديات متزايدة ولا سيما في مجال عمليات حفظ السلم. فالأمم المتحدة تضطلع حاليا بإدارة ١٤ عملية حفظ سلم في مناطق مختلفة من العالم. ومما لا شك فيه أن هذا الازدياد الذي لا سابق له في عدد عمليات حفظ السلم التي تضطلع بها الأمم المتحدة منذ تأسيسها تضغط على مواردها الضئيلة نظرا لأن الاشتراكات الواردة لم تساير المستلزمات النقدية لكل عملية. ولا تزال حالة الأمم المتحدة المالية المؤسفة هذه قائمة، ومردها بكل بساطة، هو أن عدد من الدول الأعضاء تتخلف عن الوفاء بما عليها بموجب الميثاق من التزامات قانونية تقتضي منها دفع اشتراكاتها المقررة في مواعيدها، للميزانية العادية وعمليات حفظ السلم على السواء، ولذلك فإن رابطة أمم جنوب شرق آسيا تحث جميع الدول الأعضاء على الوفاء باشتراكاتها المقررة كاملة وفي مواعيدها.

خلاصة

١٣ - تُرحب رابطة أمم جنوب شرق آسيا وتشيد بكثير من مقترحات الأمين العام الواردة في تقريره "خطة للسلام". وترى منطقة آسيا والمحيط الهادئ في العقد التاسع من القرن العشرين هي في حالة سليمة، وأن بلدانها تعيش في حالة سلم في داخلها وفيما بينها، على حد سواء. وإن التغييرات الدولية الكبرى التي حددت بعد انتهاء الحرب الباردة ولدت بعض الشكوك ولكنها وفرت أيضا فرصة تاريخية للتعاون الدولي بغية تعزيز الاحتمالات المرتقبة للسلم والازدهار العالميين. ويترتب على المجتمع الدولي التزام يتمثل بالعمل لإنقاذ الأجيال المقبلة من ويلات الحروب. وتمثل مقترحات الأمين العام التي تتضمنها "خطة للسلام" خطوات مهمة في اتجاه السلم والاستقرار الدوليين. وفي معرض تعزيز فعالية الأمم المتحدة في حفظ السلم والأمن الدوليين لا يمكن للمرء أن يتجاهل الحاجة الملحة الى انتهاج منهج شامل ومتكامل بشأن السلم والتنمية والديمقراطية. لقد آن الأوان لأن تتخطى الأمم المتحدة مرحلة الاعتراف بأن السلم والازدهار أمران مترابطان، فتعتمد تدابير وبرامج عمل ملموسة.

أمانة الكمنولث

[للإطلاع على النص الكامل، انظر الوثيقة S/25996/Add.2]
